

## الجمهورية التونسية وزارة المراة و الأسرة و الطفولة و كبار السن




# التقرير السنوي لمجلس النظراء للمساواة وتكافؤ الفرص بين المرأة والرجل













# كلمة السيد يوسف الشاهد رئيس الحكومة خلال العقاد الجلسة الأولى لمجلس النظراء للمساواة وتكافؤ الفرص بين المرأة والرجل

#### السيدة الوزيرة، السيدات والسادة أعضاء المجلس،

يسرني رئاسة هذا المجلس اليوم حيث أنني ورغم الالتزامات الطارئة حرصت على الحضور شخصيا تأكيدا على قناعاتي الشخصية وعلى الأهمية التي توليها حكومتنا لتفعيل دور المرأة في بناء الجمهورية الثانية.

وأود في البداية أن أهنئ وزارة المرأة والأسرة والطفولة وعبرها كل امرأة تونسية وكل رجل تونسي وكل أسرة تونسية بالمصادقة مؤخرا على القانون الأساسي للقضاء على العنف ضد المرأة. هذا القانون الرائد والذي انطلقت الأشغال حوله منذ سنوات، مثّل رسالة للعالم أثبتنا من خلالها أننا في تونس، رغم اختلاف قناعاتنا وتباين رؤانا قادرون على الوقوف صفا واحدا وصوتا واحدا أمام الصالح العام.

فشكرا لكل الإطارات الحكومية ونواب الشعب ومكونات المجتمع المدني الذين ساهموا في توحيد الصف وتلميع صورة تونس للعالم بأسره عبر هذا القانون التاريخي، ويكفينا شرفا أننا كل من موقعه قد ساهمنا في هذا الانجاز الذي سيحييه تاريخ تونس وستتناقله الأجيال بعدنا، بنفس القيمة التي تناقلنا بها مجلة الأحوال الشخصية لسنوات منذ صدورها سنة 1956.

وفي تسارع للانجازات، فخور أيضا بتفعيل هذا المجلس والتنام أولى جلساته أخيرا، حيث يُعدُ مكسبا لا يقل قيمة عن القانون الأساسي، وأعتبره رهانا كبيرا لنساء تونس ورجالها، من أجل مجتمع متوازن وتنمية مستدامة خالية من كل أشكال التهميش والإقصاء. ففي إطار هذا المجلس سينالنا شرف توجيه جميع السياسات الوطنية نحو فرض المساواة وتكافئ الفرص بين جميع التونسيات والتونسيين، تفعيلا لدستور الجمهورية الثانية وضمانا للسلم الاجتماعي وتمشيا مع أهداف أجندا التنمية المستدامة والتي خصت المساواة بين المرأة والرجل بهدفها الخامس من ضمن السبعة عشر هدفا للفترة 2016-2030، التي تنطبق عالميا على الجميع وتهدف لحشد الجهود للقضاء على الفقر بجميع أشكاله ومكافحة عدم المساواة ومعالجة تغير المناخ، مع ضمان مشاركة الجميع بتلك الجهود. وقد حرصنا منذ مباشرة حكومة الوحدة الوطنية لمهامها على إيلاء مكانة المرأة في الدورة التنموية الأهمية التي تستحق، وحرصنا على متابعة دورة تكوينية حول مقاربة النوع الاجتماعي حضرتها رفقة كافة أعضاء الحكومة حتى نتمكن من الأسس المنهجية للمقاربة، إيمانا منا بضرورة اعتمادها في سياساتنا الكلية.

كما أولينا التمكين الاقتصادي للمرأة الأهمية التي يستحق، ووضعناه ضمن أولويات الحكومة، حيث تم تمكين ما ناهز الـ 1736مرأة من مشروع خلال الأشهر المنقضية لعمل الحكومة، مساهمين بذلك في ضمان لقمة

العيش الكريم لما لا يقل عن 3600 مواطنة ومواطنة غطت جميع الجهات دون استثناء. ولا يزال هذا البرنامج متواصلا حيث رصدنا توفير 8000 مشروعا إضافيا إلى منتهى سنة 2020 في إطار الخطة الوطنية لدعم المبادرة الاقتصادية النسائية.

ونحن واعون تماما بالتواجد دون المأمول للمرأة في مواقع صنع القرار وإدارة الشأن المحلي والعام وفي المكاتب التنفيذية للهيئات والمجالس المنتخبة، رغم خُلوِ التشريع التونسي من التمييز بين المرأة والرجل في المجالات المتعلقة بالتشغيل أو عضوية المجالس المنتخبة أو بلوغ مواقع صنع القرار، وسنعمل على تعديل هذا التواجد وفرض التناصف في المسؤوليات معتمدين كمقياس وحيد الكفاءة والجدارة لا غير.

ولإيماننا بأن التحكم في المعلومة من أهم أسس وضع السياسات والبرامج، سنعمل على دعم رصد مؤشرات المساواة وتكافؤ الفرص في جميع المجالات حتى يتسنى حسن توجيه التدخلات وتقييمها كما وكيفا.

إننا جميعا بهذا المجلس سنتحمل مسؤولية كبرى في تغيير العقليات والأولويات، وتجميع كل الأطراف للمشاركة الفاعلة في توجيه السياسات والميزانيات نحو تحقيق هدف نبذ كل أشكال التمييز والإقصاء المبني على النوع الاجتماعي والتي تمثل العدو الأول للأمن والسلم الاجتماعي والعائق أمام بلوغ أهداف التنمية.

نحن نمضي من خلال توجهاتنا في مجال تكريس مبدأ المساواة بين الجنسين إلى ضمان الحقوق الإنسانية الأساسية في المجالات المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، وفق ما ورد بالفصلين 21 و46 من دستور الجمهورية الثانية.

كما أننا لا نرى المساواة وضمان الحقوق الإنسانية سواء للمرأة أو للرجل أو للطفل أو للمسن، إلا كضامن للرفع من الإنتاجية والنهوض بالاقتصاد الوطني و توفير السلم الاجتماعي والرفاه الذاتي لكل مكونات المجتمع.

ومهمتنا هذه سيكون لكل منا دور في إثرائها، حيث أنها تضع على عاتقنا أمانة لجيلنا والأجيال التي تلينا، وثقتي بكم كبيرة، سواء كإطارات حكومية أو كممثلي مجتمع مدني، في تجميع كفاءاتكم واختصاصاتكم وخبراتكم المختلفة من أجل رفع هذا الرهان وبلوغ الأهداف المرسومة للمجلس، وفق ما ورد بنص الأمر الحكومي عدد 626 لسنة 2016 مؤرخ في 25 ماي 2016، والمتمثلة في إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في التخطيط والبرمجة والموازنة للقضاء على جميع أشكال التمييز، وتحقيق المساواة في التنمية وفي الحقوق والواجبات بين التونسيين والتونسيات، إثباتا للانطلاق الفعلي للحكومة في تكريس المساواة وتوجيه سياساتها وميزانياتها في هذا الاتجاه.

ختاما إنني على يقين بأن توحيد المواقف بين الهياكل الحكومية والمجتمع المدني المدافع على المساواة من شأنه أن يدفع قدما بالانجازات التي تحققت و لا زالت لفائدة النساء والرجال في تونس وأجدد تعهدي بأنكم ستجدون مني كل الدعم لتحقيق الأهداف المرصودة. وشكرا.

### كلمة السيدة نزيهة العبيدي وزيرة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن

خلال انعقاد الجلسة الأولى لمجلس النظراء للمساواة وتكافؤ الفرص بين المرأة والرجل

السيد يوسف الشاهد رئيس مجلس النظراء للمساواة وتكافؤ الفرص بين المرأة والرجل، السيدات والسادة أعضاء المجلس،

سعيدة اليوم بانطلاق أشغال هذا المجلس ونحن لازلنا نحتفل بالمصادقة على القانون الأساسي للقضاء على العنف ضد المرأة. فليس أنجع ومضة إشهارية للاستثمار بتونس أو السياحة بها أكثر من تلك اللحظة التاريخية داخل مجلس نواب الشعب التي تم فيها التصويت بالإجماع على القانون الأساسي الشامل، والبسمة والدموع تتخلل وجوه جميع الحاضرين فرحا وإجلالا لهذا المكسب الوطني بداية من السيد رئيس المجلس.

لحظة جمعت كل المتدخلين من نواب ومجتمع مدني وإطارات حكومية في فرحة مشتركة استشرافا لغد أفضل لبلادنا، خال من العنف. وقد جابت تلك الومضة كافة وسائل الإعلام الوطنية والعالمية مسجلة أكبر نسب المشاهدة.

وهذا هو تمشي حكومة الوحدة الوطنية، حين نوجه برامجنا نحو أهداف تخدم عديد القطاعات في نفس الوقت من أجل مزيد من النجاعة في السياسات المعتمدة. ففي وضع السياسات القطاعية للمرأة والأسرة والمسنين وكوزارة أفقية، نستهدف التنمية ونستهدف التشغيل ونستهدف دفع الاستثمار ودعم السياحة وضمان الحقوق الإنسانية للمواطنات والمواطنين وتربية الأجيال وتحسين الوضعيات الاجتماعية للفئات الخصوصية وغيرها، دون أن نفصل بين مشمولات القطاعات ما دام في ذلك نفع للمجموعة الوطنية عموما ولتنمية البلاد خصوصا.

وكما ذكر السيد رئيس الحكومة، آمال الأجيال وُضِعت على عاتق هذا المجلس الذي تشرف عليه أعلى سلطة تنفيذية من أجل ضمان تفعيل السياسات والخطط المقترحة على أرض الواقع. وأنا متأكدة من تقديركم لأهمية الفرصة التي توفرت لكم للإسهام في تغيير العقليات نحو الأفضل وتكريس مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص ونبذ أشكال التمييز المبنية على النوع الاجتماعي.

في هذه الجلسة الأولى لمجلس النظراء يشرفني عرض مشروع الخطة الوطنية لإدماج ومأسسة النوع الاجتماعي والتي أصريت على تقديمها اليوم بنفسي لأعضاء المجلس للإثراء والمصادقة. هذه الخطة تشمل الفترة 2020-2017 لما تبقى من فترة المخطط الخماسي حتى تكون الخُطط الخماسية لمأسسة النوع الاجتماعي مستقبلا متماشية مع المخطط الخماسي للتنمية، وذلك ضمانا لتفعيل السياسات المُقترحة.

هذه الخطة الوطنية التي تم الشروع فيها منذ سنة 2009 وتعاقبت عليها الحكومات لم تر النور إلا اليوم نظرا لضرورة توفر الإرادة السياسية الصادقة لتفعيلها.

والمرحلة الحالية التي تمر بها البلاد في إعادة البناء تهدف لتحقيق التنمية الشاملة عبر تنمية المجتمع التونسي وتعزيز وعي أفراده بقيم الولاء للوطن والمواطنة وترسيخ معنى الانتماء لخلق إطار توافقي ينبذ جميع أشكال التمييز والعنف، تفعيلا لدستور الجمهورية الثانية.

ومن أجل تحقيق هذه التنمية الشاملة لا يمكن المواصلة في تجاهل الفوارق في نسب مساهمة النساء والرجال في إدارة الشأن العام، وهو ما استوجب اعتماد تمييز إيجابي للمرأة من أجل بلوغ المساواة وتوفير تكافؤ الفرص بين المرأة والرجل في جميع المجالات.

وقد بادرت وزارة المرأة والأسرة والطفولة بوضع برامج مشتركة مع عدد من الهياكل يتمثل الهدف الأساسي منها في تعاضد جهود مؤسسات الدولة والمجتمع المدني لحشد الموارد البشرية والمادية ودعم قدرات مختلف المتدخلين واتخاذ الإجراءات والتدابير الكفيلة بتجسيد مقتضيات الدستور وتقديم الإضافة في مجال المشاركة في الشؤون المحلية، فضلا عن تفعيل الحقوق المدنية والسياسية والتموقع في إدارة الشأن العام.


وتتمثل أولوياتنا التي ترجمت لبرامج للفترة 2016-2020 والتي تستند لمرجعية أهداف التنمية المستدامة 2030 على ما يلي:

- دعم التمكين الاقتصادي للمرأة للمساهمة في الرفع من تشغيليتها من 28.5 % إلى 35 % في أفق سنة 2020 عبر تنفيذ الخطة الوطنية لدفع المبادرة الاقتصادية النسائية،
- دعم التمكين الاجتماعي للمرأة من خلال التصدي لظاهرة الانقطاع المبكر عن الدراسة والتربية الاجتماعية وتقريب الخدمات والإحاطة بذوات الحاجيات الخصوصية مع إيلاء الأهمية اللازمة للنساء في الوسط الريفي وشبه الحضري وتحسين ظروف عيشهن وعملهن،
- دعم التمكين السياسي للمرأة من خلال تعزيز مشاركتها في الحياة العامة والسياسية والحوكمة المحلية للارتقاء بتواجدها في مواقع القرار والقيادة وإدارة الشأن المحلي،
- مناهضة العنف والتمييز ضدّ المرأة عبر مواصلة تنفيذ الإستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء خلال مراحل العمر في محاورها المختلفة والتي تشمل الجانب القانوني وجانب الخدمات متعددة القطاعات والجانب المتعلق بالمناصرة وتغيير العقليات لمناهضة جميع أشكال العنف فضلا عن اطراد رصد هذه الظاهرة.

وفي هذا الإطار وضعنا مشروع قانون لتعديل عطلة الأمومة والأبوة هو الآن بصدد الاستشارة لدى أعضاء الحكومة، كما نضع اللمسات الأخيرة لكراس شروط خاص بالتعهد بالنساء ضحايا العنف سيتم قريبا إصداره من أجل تنظيم هذا القطاع، كما شرعنا بالشراكة مع المعهد التونسي للدراسات الإستراتيجية في إعداد دراسة وطنية لتقييم كلفة العنف على ميزانية الدولة وعلى المجموعة الوطنية.

- الشروع في وضع خطة عمل وطنية لتنفيذ قرار مجلس الامن الدولي 1325 وتنفيذ البرامج التوعويّة والتثقيفية التي تمكن من نشر المواطنة وثقافة الحقوق الإنسانية للمرأة خاصة لدى الناشئة لمناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

نربين المجنبة



# التقرير السنوي لمجلس النظراء للمساواة وتكافؤ الفرص بين المرأة والتقرير السنوي لمجلس والرجل.

#### توطئة

في إطار مسار مستدام مبني على إعمال حقوق الإنسان وتحقيق المساواة بين الجنسين تم إعتبار إدراج مأسسة مقاربة النوع الاجتماعي من أولويات المخطط الخماسي 2016/ 2020 بإعتباره التزاما بتنفيذ أهداف أجندا التنمية المستدامة 2030/2016، التي أفردت المساواة بين لجنسين وتمكين كل النساء والفتيات بهدفها الخامس واعتبرتها أولوية دولية ورافدا للقضاء على الفقر والتهميش والتمييز ودفع التنمية الشاملة.

وحيث أن الدولة التونسية من بين الدول الرائدة في التأسيس القانوني لمبدأ المساواة بصفة عامة والذي يشمل بالضرورة المساواة بين الجنسين تفعيلا لدستور الحمهورية الثانية وضمانا للسلم الاجتماعي وتماشيا مع أهداف أجندا التنمية المستدامة و رغم أن التشريع التونسي يخلو من التمييز بين المرأة والرجل في المجالات المتعلقة بالتشغيل أو عضوية المجالس المنتخبة أو بلوغ مواقع صنع القرار إلا أن الواقع يعكس حقيقية تواجد محتشم أو دون المأمول للمرأة في العمل أو في إدارة الشأن العام سواء كانت في عضوية الحكومة أو في المناصب العليا أو في المكاتب التنفيذية للهيئات والمجالس المنتخبة ، وتواجه العديد من الصعوبات التي تعيق نفاذها للخدمات الأساسية على غرار (التعليم، الصحة، النقل...).

وأمام هذه التحديات الراهنة وتنفيذا لأهداف أجندا التنمية 2030/2016 كان من الضروري توجيه الجهود من خلال إحداث مجلس النظراء للمساواة وتكافؤ الفرص بين المرأة والرجل بمقتضى أمر حكومي عدد 626 لسنة 2016 المؤرخ في 25 ماي 2016 وتطبيقا لمقتضيات الفصلين 21 و46 من الدستور سعيا الى رفع العديد من التحديات.

إنّ احترام الدول لحقوق الإنسان يمرّ بالضرورة عبر احترام مبدأ حقوقي أساسي توافق عليه كل المواثيق الدولية وهو مبدأ المساواة الذي يشمل مستويات متعددة ولعل أهمها و أكثرها وقعا تلك المتعلقة بالمساواة بين الجنسين . و رغم السعي المستمر لإرساء هذا المبدأ على مستوى القانون إلا أنّه يجابه مقاومة شديدة في الواقع لتجذر العقلية التمييزية بين الجنسين في الثقافة المجتمعية .

و لأنّ التمييز بين الجنسين يخرق مبادئ المواطنة و حقوق الإنسان مهما كان المستهدف بها من النساء فإن التدخل على مستوى القانون يظل ضمانة تكفل الاعتراف بالحق في المساواة من جهة و كذلك تيئ مناخا اجتماعيا و اقتصاديا و سياسيا للتعاطي مع مظاهر اللامساواة لإيجاد الحلول القانونية والإجرائية لها من جهة أخرى.

و في هذا المجال كانت الدولة التونسية من بين الدول الرائدة في التأسيس القانوني لمبدأ المساواة بصفة عامة و الذي يشمل بالضرورة المساواة بين الجنسين إذ حصل هذا المبدأ على مرتبة دستورية منذ 1959 لما جاء في الفصل السادس منه أن " كل المواطنين متساوون في الحقوق والواجبات وهم سواء أمام القانون. " كما أعلن في توطئة ذات النص الدستوري لسنة 1959 أن "النظام الجمهوري خير كفيل لحقوق الإنسان وإقرار المساواة بين المواطنين في الحقوق والواجبات.

وقد رسخت هذه الثقافة الحقوقية لاحقا في دستور 27 جانفي 2014 و كانت أكثر توجها للدولة في القرار المساواة بين الجنسين من خلال اعتبار هذا المبدأ محددا للهوية التونسية بتضمينه في توطئة الدستور وخاصة التنصيص على أنّ المساواة أمام القانون فحسب وإنما تكون في القانون كذلك لما جاء في الفصل 21 منه لما أقرّ أن: "المواطنون والمواطنات متساوون في الحقوق والواجبات، وهم سواء أمام القانون من غير تمييز.و تضمن الدولة للمواطنين والمواطنات الحقوق والحريات الفردية والعامّة، وتيئ لهم أسباب العيش الكريم.".

ويعد هذا التنصيص الدستوري على مبدأ المساواة ضمانة مهمة تحجب عن كل متدخل في المنظومة القانونية التونسية أية محاولة لتجاوزه أو خرقه أوتعديله باعتبار أنّ كل النصوص القانونية سواء كانت ذات صبغة تشريعية أو ترتيبية وجب أن تحترمه وتنصاع إليه في جميع المجالات و خاصة السياسية منها بما يتيح الفرصة مشاركة النساء في المجال العام و التدخل مباشرة في صنع القرار و رسم السياسات الوطنية.

#### الباب الأول: التعريف بمجلس النظراء للمساواة وتكافؤ الفرص بين المرأة والرجل:

#### 1- الإطار القانوني: الإحداث والمهام

يعد إحداث مجلس النظراء، بعد سنتين من المصادقة على دستور الجمهورية الثانية و قبل المصادقة على القانون المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة الذي صدر في 11 أوت 2017 ، جسرا مهما ينم عن وعي سياسي متقدم بأن حقوق النساء لا يجب أن تكون في زاوية خاصة بل تُدرج في كل المجالات وبصفة أفقية مما يعطيها إنفاذا واقعيا و قانونيا له أثر مباشر على واقع النساء .و في هذا الإطار صدر الأمر عدد 626 لسنة 2016 المؤرخ في 25 ماي 2016 المتعلق بإحداث مجلس النظراء للمساواة و تكافؤ الفرص بين المرأة و الرجل .

و حسب الفصل الرابع من هذا الأمر فإنّ المجلس يترأسه رئيس الحكومة، وينوبه عند الاقتضاء الوزير المكلف بالمرأة. من خلال عنوان الأمر المحدث و المنظم للمجلس يبدو الإختصاص واضحا وهو إقرار المساواة و تكافؤ الفرص بين الرجل و المرأة و ذلك كما ورد بالفصلين 21 و 46 من الدستور من خلال القضاء على كافة أشكال التمييز بينهما عبر تكريس المساواة في الحقوق والواجبات.

ولئن كيّف الأمرعدد 626 لسنة 2016 في فصله الاول مجلس النظراء بأنه مجلس إستشاري يحدث لدى رئاسة الحكومة وحسب الفصل الرابع من هذا الأمر فإن المجلس يترأسه رئيس الحكومة وينوبه عند اللإقتضاء الوزير المكلف بالمرأة، إلا أنه بتفحص المهام الموكولة له و اختصاصاته يتضح أن له اختصاصات تقريرية ،مرتبطة بالتأثير على سياسة الحكومة منها بالضرورة المصادقة على الخطة القطاعية السنوية و متابعة برنامجها بخصوص إدراج مقاربة النوع في مجلس وزاري.

ويمر تحقيق المساواة بين الجنسين و تكافؤ الفرص بالضرورة بالتخطيط من خلال النّظر في مختلف الإمكانات والآليات المتوفّرة لبلوغ الغايات المتعلقة بمقاربة النوع الاجتماعي .و في هذا المجال كان الأمر المتعلق بمجلس النظراء منهجيا في تعداد الاختصاصات الممنوحة له بالانطلاق من العمل الجوهري في تحويل الأهداف إلى سياسات عبر خطة وطنية لإدراج مقاربة النوع الاجتماعي تترجم لاحقا إلى خطط تنفيذية قطاعية.

و يختص مجلس النظراء للمساواة بصفة أصلية بإعداد الخطة الوطنية لإدراج مقاربة النوع الاجتماعي. و تعد هذه الخطة المحرك الأساسي في مأسسة النوع الاجتماعي في الوزارات و رئاسة الحكومة وهي التي ترسم الطريق لوضع الآليات المؤسساتية الكفيلة بالنهوض بأوضاع النساء وتمكينهن على جميع المستويات. و قد خضعت هذه الخطة لمتابعة كل الأعضاء المشاركين في المجلس وتمكينهن على جميع المجلس ممثلا في تركيبته متعددة الاختصاص إلى المصادقة عليها لاحقا. و قد جاء بالفصل 2 فقرة أخيرة أنه: "يبدي مجلس النظراء للمساواة بصفة عامة رأيه في مشاريع النصوص القانونية المتعلقة بحقوق المرأة التي يعرضها عليه رئيس الحكومة".

و على ضوء الخطة الوطنية يتم إعداد الخطط السنوية القطاعية من الوزارات و يقوم المجلس الذي أعد آليات إدراج المقاربة في الخطة الوطنية بالمصادقة علها .

كما يل عب المجلس دورا مهما يتمثل في رصد الصعوبات التي يقف عليها بخصوص إدراج مقاربة النوع

الاجتماعي ويقوم بناء عليها بتقديم المقترحات بخصوص الإصلاحات التشريعية والترتيبية والإجراءات

الإدارية لتجاوز تلك الصعوبات لهذه المهمة أهمية قصوى لأنها ترمي إلى رسم سياسات حكومية متناغمة و فاعلة و قد تُتوج بتقديم رئيس الحكومة لمبادرات تشريعية أمام البرلمان وفق الفصل 62 من الدستور أو كذلك إلى اتخاذ أوامر ترتيبية في الغرض بصفته رئيس السلطة التنفيذية يتمتع بالسلطة الترتيبية العامة وفق الفصل 94 من الدستور، كما له أيضا بوصفه رئيس الوزراء أن يوجه بموجب مناشير توجهات إلى الإدارات في مختلف الوزارات و الهيئات الراجعة لإشرافه.

و لمجلس النظراء أيضا دور مهم من خلال الوظيفة الاستشارية التي يمكن أن يلج من خلالها إلى المجال التشريعي أو الترتيبي ، و يؤثر في أصحاب القرار الماسكين بضبط قواعد و آليات تنظيم المجال العام أو الخاص في علاقة بحقوق النساء .و يمكن من خلال هذه الوظيفة بقراءة أفقية لحقوق

النساء استشارة المجلس بخصوص كل النصوص الجديدة التي يتم التصويت عليها أو اتخاذها و ذلك بصرف النظر عن الحقوق الخصوصية للنساء .

#### 2-صلاحيات مجلس النظراء

أوكل الأمر عدد 626 لسنة 2016 للمجلس من خلال تركيبته متعددة الاختصاصات من جهة و خاصة الممثلة للحكومة بالمجلس مهمة تحقيق غايات استراتيجية تبنتها الحكومة في تصور و تنفيذ سياساتها العمومية . أضحت إدماج مقاربة النوع الاجتماعي التزاما قانونيا للوزارات تطبقه في مجال اختصاصها و ليس خيارا قد تحيد عنه .

- ⇒ يتجه تطوير وتقييم الإستراتيجيات والسياسات بغاية إدماج التكافؤ بين المرأة والرجل في كل السياسات وكل المستويات وكل المراحل من قبل أصحاب القرار والمتدخلين والمساهمين في وضع السياسات.
- ⇒ يتجه في إطار الوظيفة الاستشارية أن يشمل العرض كل النصوص القانونية دون استثناء حتى يتم العمل على إدراج هذه المقاربة بصفة أفقية ، واقتراح تدابير إيجابية من أجل الحدّ من الفجوة بين النساء و الرجال ، حتى تكون هذه الوظيفة متلائمة مع روح الأمر عدد 626 لسنة 2016 و الدستور .

#### 3-التظام الداخلي: اجتماعات مجلس النظراء

تنعقد اجتماعات المجلس بصفة دورية مرة كل ثلاثة أشهر وكلما دعت الحاجة إلى ذلك بدعوة من رئيسه، ويتم إعلام الأعضاء بتاريخ كل اجتماع وبجدول أعماله خمسة عشر يوما على الأقل قبل انعقاده.

وفي المقابل لئن أوكل القانون صراحة لرئيس لحكومة دعوة المجلس للإنعقاد ، فان لا شيء يحول ، دون تقديم طلب من أعضاء المجلس إلى رئيس مجلس النظراء أو نائبه قصد دعوة المجلس للانعقاد ان اقتضت الحاجة.

#### الباب الثاني: أنشطة مجلس النظراء للمساواة وتكافؤ الفرص:

#### 1- المصادقة على الخطة الوطنية لإدراج مقاربة النوع الاجتماعي

لئن تم إحداث المجلس بموجب أمر صدر في 25 ماي 2016 إلا أنّ تسمية أعضائه لم تتم إلا في 25 جانفي 2017 و التأم أول اجتماع في 80 أوت 2017، و تمت في جلسة 20 جوان 2018 المصادقة على الخطة الوطنية التي أعدت مشروعها الكتابة القارة لمجلس النظراء للمساواة وتكافؤ الفرص و المتمثلة في الإدارة العامة لشؤون المرأة والأسرة بالوزارة مثلما نص على ذلك الفصل 8 من الأمر عدد 626 لسنة 2016.

وتم إعداد هذا المشروع وعرضه للنقاش على كل الأعضاء الحاضرين و الحاضرات لإبداء الرأي فيه ، وذلك للتأسيس لأول خطة وطنية لإدراج مقاربة النوع في إطار الالتزام الدولي لتونس بتنفيذ أهداف أجندات التنمية المستدامة 2030/2016 التي تنص في هدفها الخامس على مبدأ "تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات كرافد للقضاء على الفقر والتهميش والتمييز ودفع التنمية الشاملة".

و تُعد هذه الخطة القائمة على أساس تصور تنموي متكامل يساهم في إعطاء المرأة مركزا فاعلا وأساسيا في عملية التخطيط الكمي والنوعي للتنمية الوطنية، يترتب عنه بالضرورة وضع آليات كفيلة بإدماج المرأة بصفة فاعلة في العملية التنموية بالاعتماد على تدابير إيجابية لتقليص الفجوات بين الجنسين ولتجسيم مبدأ تكافؤ الفرص في كل الميادين والقطاعات.

وعكست مرحلة الإعداد و المصادقة على هذه الخطة مدى مهنيّة الكتابة القارة لمجلس النظراء عند وضع المشروع و كذلك عند طرحه للنقاش ومدى تشبعها بالمقاربة الحقوقية الشاملة و الخبرة المعرفية و التقنية ، فضلا عن التحكم الجيّد من قبل الكتابة القارة و أعضاء و عضوات مجلس النظراء بمفهوم الجندر.

وتم إتباع منهج يتطابق مع الالتزامات الدولية من خلال تحقيق المساواة بين الجنسين عبر تمكين النساء والفتيات كافة في الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة: وهي المجالات الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. كما كان المخطط الوطني مواكبا للالتزامات الدولية بإدراج خطة العمل الوطنية 2018-2018 لتنفيذ قرار مجلس الأمن 1325،"المرأة والأمن والسلم" وتمثل هذه الخطة أحد أهداف

16

ا- القرار عن مجلس الأمن الدولي، أعلى هيئة مسؤولة عن صيانة السلم والأمن الدوليين، اعترافا بدور النساء في عملية فض النزاعات وحفظ السلم وإعادة الاعمار

الخطة الوطنية للإدماج ومأسسة النوع اللإجتماعي التي تمت المصادقة عليها بمجلس وزاري قصد تفعيل دور النساء في بناء السلم المجتمعي والمشاركة في فض النزاعات والتصدي لكافة أشكال التطرف والإرهاب و تم ذلك بصفة تشاركية وبإشراف لجنة قيادة مشتركة تترأسها وزيرة المرأة ولأسرة والطفولة وكبار السنّ وتتكون أساسا من ممثلي الوزارات المعنية بمجلس النظراء للمساواة وتكافؤ الفرص بين المرأة والرجل.فضلا عن تكوين لجان فنية لكل محور من محاور الخطة، تضم ممثلي الوزارات والهياكل العمومية وممثلي المجتمع المدني وقد نسق وأشرف على صياغة هذه المحاور وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن و شارك في أشغال صياغة الخطة كل من رئاسة الحكومة و وزارة العدل ووزارة الدفاع الوطني و وزارة الداخلية و وزارة الشؤون الخارجية وزارة الشؤون الدينية و وزارة المالية و وزارة التربية ووزارة الصحة و وزارة الشؤون الاجتماعية و المعهد التونسي للدراسات المالية و وزارة المراتيجية والمحكمة الإدارية و اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب و القطب الأمني لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة، إلى جانب 15 هيئة وطنية و10 منظمات من المجتمع المدني.

ويتضح بالرجوع إلى الخطة الوطنية لإدراج مقاربة النوع الاجتماعي أنها تهدف إلى توجيه سياسات الحكومة للمدة المشمولة بها من خلال وضع الأولويات للقضاء على الفجوة بين النساء والرجال لتكريس المساواة وتكافؤ الفرص بين الجنسين في جميع المجالات وما المصادقة على انضمام الجمهورية التونسية الى بروتوكول الميثاق الإفريقي لحقوق الإنسان والشعوب بشأن حقوق المرأة في إفريقيا إلا تعبيرا عن هذه الإرادة.

#### 2- مؤشرات قيس الأداء للخطة الوطنية لإدراج مقاربة النوع الاجتماعى:

انطلقت هذه الخطة بمعاينة و دراسة المؤشرات المتعلقة بالتجربة التونسية في مجال المساواة و انتهت إلى وضع مؤشرات يمكن العمل على تعزيز الايجابية منها و تلافي النقائص المسجلة على مستوى المؤشرات السلبية . و على هذا الأساس فإن الخطة كانت لصيقة بواقع النساء و كانت معالجتها له نابعة من مؤشرات إحصائية تسند إلى دراسات تمت في الغرض .

رصدت الخطة سبل مواجهة هذه العراقيل بضبط مجالات التدخل التي شملت :

- مراجعة القوانين التمييزية وإرساء منظومة قانونية ضامنة للمساواة بين الجنسين
- وضع إطار تشريعي لحماية النساء من العنف وتنفيذ الإستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء والفتيات مع توفير الخدمات الملائمة مركزيا وجهوبًا.

- دعم المبادرة الاقتصاديّة النسائيّة والمساهمة في الرفع من نسبة نشاط المرأة من 28% إلى 35% على امتداد فترة المخطّط الخماسي للتنمية 2016 2020 وتجاوز هذه السنة.
  - تعزيز مشاركة النساء في الحياة السياسية وإدارة الشأن العام ودعم دورهن في المجالات الاجتماعيّة والثقافية على المستوى الوطني والجهوى والمحلّى.
  - تدعيم قدرات الهياكل الحكوميّة ومنظّمات المجتمع المدني في مجال إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في التخطيط والبرمجة والميزانيات والمنظومة الإحصائيّة.
- تدعيم التمكين الاجتماعي والاقتصادي للفئات النسائية من ذوات الاحتياجات الخصوصية: السجينات، الأسرذات العائل الوحيد امرأة، ذوات لإعاقة، ضحايا الاتجار بالأشخاص.
  - التصدّي لظاهرة الانقطاع المبكر عن الدراسة لدى الفتيات ومقاومة الأمية لدى النساء في المناطق الربفية وذات الكثافة السكنيّة العالية،
  - نشر ثقافة المواطنة والحقوق الإنسانيّة للنساء لدى جميع الفئات الاجتماعية في الوسطين الريفي والحضري.
- التغطية الاجتماعية من خلال ادماج النساء الريفيات والعاملات في الوسط الريفي في منظومة "أحميني".

كما وضعت للخطة الوطنية لإدراج مقاربة النوع الاجتماعي لنفسها مقاييس و مؤشرات قادرة على التقييم من أجل مأسسة النوع الاجتماعي في 2016-2020:

الأثر الأول: منظومة مساءلة تعمل على القضاء على كل أشكال التمييز والعنف ضد النساء في التشريع و في الممارسات2020.

الأثر عدد 2 : الرفع من تمثيلية النساء ومشاركتهن الفعلية في الهيئات و المجالس المنتخبة و الهياكل ومواقع صنع القرار على المستوى الوطني و الجهوي و المحلي.

الأثر عدد 3: سياسات تضمن التمكين الاقتصادي و المالي للنساء و الحق في العمل اللائق و الأجر العادل.

الأثر عدد 4 :سياسات عمومية ومخططات تنموية وميزانيات تعتمد مقاربة النوع الاجتماعي.

الأثر عدد 5: مخطط اتصالى وطني في مجال مقاربة النوع الاجتماعي.

و لتحقيق كل أثر وضعت الخطة الوطنية مداخل متعددة و استراتيجيات تحدث في الغرض ومعايير لقيس مدى النجاح في الهدف من عدمه.

كما قامت وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن من خلال ممثليها بالمجلس بوضع النسخة الأولية لإدماج ومأسسة النوع الاجتماعي والتي كانت الورقة الأولية لعمل مجلس النظراء وتم تعديلها خلال ورشات دعم قدرات أعضاء المجلس، للحصول على النسخة التي تمت المصادقة علها في شهر جوان 2018.

## 3- التكوين المناصرة والدعم: آليات دعم قدرات أعضاء مجلس النظراء للمساواة وتكافؤ الفرص بين المرأة والرجل

• تكوين و تأهيل أعضاء و عضوات مجلس النظراء

منذ صدور الأمر المتعلق بإحداث مجلس النظراء ،سخرت وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن كل الإمكانات من أجل دعم قدرات الأعضاء بالمجلس و ذلك بالتعاون مع شركائها .و رأت الوزارة أن إنجاح العمل و ضمان النجاعة والجدوى يمرّ بالضرورة عبر تمكين الأعضاء في جميع المواضيع ذات العلاقة بالنوع الاجتماعي حتى يكون الأداء ناجعا و كفيلا بضمان كل الآليات لإنجاح مهمة إدراج النوع الاجتماعي بالنسبة للمكلفين بذلك على مستوى الوزارات ،و لممثلي الهيئات ليتمكنوا من وضع برامجهم وإسناد المجلس وفق رؤية معمقة لمقاربة النوع وأيضا لممثلي المجتمع المدني حتى يكون التفاعل مع كل البرامج و المخططات مؤسسا على دراية و حسن متابعة . و عند برمجة التكوين حاولت الوزارة الأخذ بعين الاعتبار التفاوت بين أعضاء المجلس على مستوى التمكن المعرفي و التقني من مقاربة النوع الاجتماعي الذي يمكن أن يكون بين أعضاء المجلس. وقامت على هذا الأساس وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السنّ بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي في إطار برنامج "مساواة" بإنجاز تقرير قصد ضبط حاجيات أعضاء المجلس للتكوين في الغرض بغاية القيام بمهامهم على أحسن وجه و كان ذلك موضوع تقرير صدر في الغرض في ماي 2017 ، و هو ما من شأنه أن يحقق رؤية و إستراتيجية على المدى القصير و المتوسط لأعضاء المجلس .

التكوين المباشر لعضوات و أعضاء المجلس كان بشراكة مع منتدى الفيدراليات الكندي " des fédérations " و تمت هذه البرمجة حسب منهجية انطلقت بورشات عمل بلغت في مجملها 12 ورشة تم خلالها تكوين أولي حول منهجية إدراج مقاربة النوع الاجتماعي في التخطيط والبرامج العمومية حتى يتمكّن الأعضاء من هذا المفهوم وكل استتباعاته الواقعية والقانونية التي ستكون جوهر عملهم و اختصاصهم.و يرمي هذا التكوين إلى إرساء فهم جيد لمنهجية إدراج مقاربة النوع وطرق إدراجها في التخطيط و البرامج العمومية .

- شمل قراءة للنص المحدث للمجلس و اختصاصاته و طرق عمله و ذلك بغاية تفعيل هذه الصلاحيات و توجيها نحو التغيير حتى تتقارب رؤى كل المتدخلين و يتم الوقوف على تأويل ذو أثر إيجابى على السياسات الحكومية.
- تكوين دقيق يعرف بالميزانية المراعية للنوع الاجتماعي و طرق و آليات اعداد ها و أثرها على مستوى تحقيق المساواة بين النساء و الرجال .
- ورشة عمل حول موضوع القيادة نحو التغيير و كيفية خلق الثقة في المؤسسات و التحفيز قصد استيعاب المتطلبات و تحقيق الحاجيات المتعلقة بإدراج مقاربة النوع الاجتماعي.
  - الحوكمة الشاملة التي تعد من الآليات الهامة في مباشرة اختصاصات المجلس.
- -انتهت وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن بالشراكة مع المنتدى الكندي بتكوين امتد على 6 ورشات من أجل ترجمة الخطة الوطنية لإدراج مقاربة النوع الاجتماعي إلى خطط قطاعية .

#### \* أثار التكوين:

الثر الأثر الايجابي لدورات التكوين على مستوى التقارير التي تم الإدلاء بها في إطار متابعة أنشطة المكلف بإدراج مقاربة النوع الاجتماعي من حرفية و توجيه للبرامج لتكون مؤطرة في مجال الاختصاص الذي أوكله لهم الأمر عدد 626 لسنة 2016.

بالنظر إلى أن الأعضاء و العضوات المعينين في مجلس النظراء في جانفي 2017 سيكونون من المؤسسين لطرق ومناهج واليات إدراج مقاربة النوع الاجتماعي صلب مؤسساتهم.

- ⇒ تدعيم قدرات أعضاء و عضوات مجلس النظراء من خلال الإطلاع على تجارب مقارنة لاستخلاص الدروس الجيدة و خاصة الإخفاقات لتجنبها في التجربة التونسية
  - 💳 دورات تكوينية معمقة لأعضاء و عضوات مجلس النظراء
    - → تفعيل فرق العمل المتخصصة في المجلس

- → اعتماد منهجية موحدة في العمل سواء في المتابعة أو التقييم أو إعداد التقارس.
  - → وضع دليل إجرائي موحد
- ⇒ يتجه، بخصوص حسن تطبيق الخطة التنفيذية القطاعية السنوية، عدم اقتصار مجلس النظراء على المصادقة وإنما ينبغي في خطوة استباقية في مجال اختصاصاته تقديم توصيات ومقترحات لرئيس مجلس النظراء قصد وضع البرامج المسطرة في الخطة ضمن الأولويات في الوزارات و ذلك لرصد الموارد الضروربة لإنفاذها.
- ⇒ يتجه التواصل في إطار تقاسم المعارف مع الجماعات المحلية حتى تكون مقاربة النوع الاجتماعي شمولية سواء على المستوى المركزي و على مستوى المحليات خاصة من خلال اللجان التي تم إحداثها والتي تعنى بالمساواة و تكافؤ الفرص بين الجنسين.
- توسعة التكوين و انفتاحه على غير المكلف بمقاربة النوع الاجتماعي برز من خلال التقارير المحالة على الكتابة القارة ،إذ تمت برمجة دورات تكوينية للموظفين و الأعوان بالوزارة المعنية وذلك حتى يتم مأسسة المقاربة وجعلها آلية هيكلية دائمة تضمن الاستمرار و الاستدامة و تجعل من هذه المقاربة مكسبا للإطار البشري ليدرجها في كل المهام الإدارية الراجعة إليه بالنظر، كما اعتبر الانتداب و تطور المسار المهني من بين المحاور موضوع مقاربة النوع الإجتماعي.

#### الباب الثالث: اعتماد مقاربة النوع الإجتماعي في مختلف الوزارات والمؤسسات:

يعتمد مجلس النظراء في تركيبته على الإدراج الأفقي لمقاربة النوع الاجتماعي في سياسات الحكومة من خلال الاختصاصات المتنوعة وحضور لإطارات عليا من الجنسين بما من شأنه دمقرطة هذه المقاربة وحملها من الجميع رجالا و نساء.

#### • مهام المكلفين و المكلفات بمقاربة النوع الاجتماعي

لئن اضطلع المجلس ممثلا في كل أعضائه باختصاص مجلسي ،فإن لأعضائه و خاصة المكلفون و المكلفات بإدراج مقاربة النوع الاجتماعي في الوزارات اختصاصات قاعدية منها ما هي:

- الصيقة بالإدارة التي ينتسبون إليها من ذلك:
- الخطة التنفيذية السنوية القطاعية للخطة الوطنية لإدراج مقاربة النوع الاجتماعي وعرضها على الوزير المعني بالنظر ومتابعة مراحل تنفيذها.
- المشاركة في إعداد مشاريع النصوص القانونية ذات العلاقة بدعم المساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص بينهما التي تقترحها وزارته .
- المشاركة في إعداد مؤشرات كمية ونوعية وفق مقاربة النوع الاجتماعي ضمن تقييم البرامج والمشاربع ذات العلاقة بالمساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص.
  - ☞ متابعة تسمية النساء في الخطط الوظيفية السامية في مستوى الوزارات.
- متصلة بمجلس النظراء من خلال ما يطرحونه من صعوبات تواجههم في إدراج مقاربة النوع الاجتماعي وكذلك المقترحات التي من شأنها رفع العراقيل التي تحد من تكريس المساواة بين الجنسين في البرامج والمشاريع والمخططات حسب مشمولات الوزارة المعنية.
- اقتراح الإجراءات الكفيلة بدعم المساواة بين الجنسين على مستوى التعيين والتدرج الوظيفي والتكوين والتدريب.
  - 🗢 تقديم تقرير دوري سداسي حول تنفيذ المهام المسندة إلى مجلس النظراء للمساواة.

و من خلال هذه المهمة يجد المكلفون بإدراج مقاربة النوع الاجتماعي صدى لدى رئاسة الحكومة وبكون تفاعل مجلس النظراء مثمرا في إيجاد حلول تشاركية .

وتعد الخطط العليا التي يتقلدها المكلفون والمكلفات بادماج مقاربة النوع الاجتماعي مكسبا للتعريف مذه المقاربة وتأييدها والعمل على تنفيذها.

#### 1- ادراج مقاربة النوع الاجتماعي على مستوى الوزارات:

لا يمكن تغيير السياسات الحكومية بمقاربة فوقية ومسقطة صادرة بتعليمات للجميع دون الأخذ بعين الاعتبار خصوصية مجال تدخل كل وزارة .و لأنّ مقاربة الأمر المحدث لمجلس النظراء انخرط في

منظومة تشاركية تفاعلية فإنه خص كل وزارة بموظف أو موظفة من بين الإطارات المعينين في الوظائف العليا باقتراح من الوزير المعني2.

و يعكس اختيار الموظفين المعنيين بهذه المهمة أهمية هذه المقاربة لأنها تسند لمن له خبرة وموقع مؤثر في الإدارة و علاقة برئيس الإدارة ممثلا في الوزير. ولم ينص الأمر صراحة عمّن يعين المكلف أو المكلفة بهذه الوزارة إذ تم اعتماد مصطلح "الوزارات المعنية " لكن النية اتجهت إلى أن تعيين ممثل هذه الوزارات يتم من قبل رئيسها و هو الوزير.

إن مسار إدراج النوع الاجتماعي مرتبط بأهداف و أثر واقعي وجب أن يتحول من تنصيص على مستوى القانون إلى واقع ملموس تكون فيه الهيئات العمومية المبادرة في التغيير وقد شمل إدراج المقاربة في كل وزارة في مستويات متعددة منها.

#### • التخطيط والبرمجة

لا يمكن تمرير هذه المقاربة حسب الأمر المحدث لمجلس النظراء إلا في التخطيط و البرمجة بتنزيل المقاربة في كل مخطط على مستوى كل وزارة أو هيكل عمومي .و يتطلب ذلك الرجوع إلى الدراسات و الإحصائيات المتعلقة بكل إدارة و ضبط الحاجات العملية للنوع الاجتماعي و تقييم ما إذا كانت مدرجة بالحاجات الاستراتيجيّة في كل وزارة . و يتم من خلال هذا التحليل إدراج هذه الحاجيات و أخذها بعين الاعتبار وتلبيتها في التخطيط و البرمجة على أن لا تؤدي إلى مأسسة التفرقة و التمييز بين الجنسين ، إذ يجب أن تكون رافعة لتخلص النساء من العراقيل التي تحول دون المساواة .و يتم على ضوء ما جاء بالأمر المتعلق بمجلس النظراء تقديم مختلف الجوانب التي يجب أن تشملها المساواة بين الرجل والمرأة حسب القطاع المعني .

ويعين ممثلو الجمعيات من بين الأشخاص المشهود لهم بنشاطهم وخبرتهم في مجال حقوق المرأة باقتراح من الوزارة المكلفة بالمرأة. تتم تسمية أعضاء مجلس النظراء للمساواة بقرار من رئيس الحكومة لمدة خمسة أعوام قابلة للتجديد مرة واحدة.

<sup>2</sup> اقتضى الفصل 5 من الأمر عدد 626 لسنة 2016 أنه ". يعين المكلفون بمقاربة النوع الاجتماعي بالوزارات من بين الإطارات المعينين في الوظائف العليا باقتراح من الوزارات المعنية. وتمت مراجعة التفرغ الكلي لأداء مهامهم.

ويعين ممثلو باقى الهياكل باقتراح من الهياكل المعنية.

<sup>3</sup> عندما تتم تلبية حاجيات النساء الخصوصية المرتبطة بالدور الانجابي دون وضع أفق لتحريرها من العراقيل التي قد تحول دون تمتعها بحقوقها و حرياتها التي تضبطها المواطنة فبإمكان تلبية هذه الحاجيات أن يمأسس أدور النوع الاجتماعي القائمة على أساس التمييز .

و من أولى البرامج و المخططات في جل الوزارات هي المسح القانوني لكل النصوص المنظمة للقطاع المعني قصد الوقوف على النصوص التمييزية التي تكرس اللامساواة بين الجنسين و التي كانت المحور الاول لتدخل كل القطاعات في مشاريع خططهم التنفيذية.

#### • <u>المجال القانوني</u>

تم إحداث لجان للتدقيق في المجال القانوني لمعاينة اللامساواة و مسح كل النصوص سواء التشريعية أو الترتيبية أو مناشير التطبيقية لها و ذلك من أجل تقديم مقترحات يمكن أن تعرض على مستوى الوزارة المعنية أو تقدم لمجلس النظراء ثم الى رئاسة الحكومة ويمكن تمرير مبادرة تشريعية عند الاقتضاء . كما يمكن القيام بحملات مناصرة للمصادقة على اتفاقيات دولية تمكن من تدعيم حقوق النساء .

و في هذا الإطار لعبت وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن دورا مفصليا في إعداد مقترح مشروع القانون المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة بشراكة مع المجتمع المدني ، وسعت إلى إدخال كل الممارسة الجيدة في هذا النص القانوني باعتماد مقاربة شاملة و دامجة لمقاومة العنف ضد المرأة و رافقت المسار سواء على مستوى المجالس الوزارية أو البرلمان لتتوج تونس بقانون يشهد الجميع بأهميته و كان القانون في نسخته الأخيرة التي تمت المصادقة عليه بموجب القانون عدد 58 لسنة 2017 و المؤرخ في 11 أوت 2017 قد وضع أحكاما مؤطرة لمجال تطبيق القانون وكرّس مبادئ الحماية و التأهيل بصفة شاملة و دامجة لتفادي العنف و معالجته مع تجريم العنف على أساس خصوصيته عندما يتسلط على النساء و شدد العقوبات في حالات الإستضعاف للضحايا فضلا عن وضعه لأليات قانونية وقضائية للحماية القائمة على مواجهة ثقافة الإفلات من العقاب و تسهيل إجراءات الوصول الى القضاء و كذلك آليات و مؤسسات الحماية و يتّجه الاشارة إلى أنه تم اعتماد هذا القانون كمثال للدول العربية من طرف منظمة "كفى عنفا واستغلالا " عند وضع قانون نموذجي لمناهضة العنف ضد النساء و الفتيات في الدول العربية .

كما أكدّت وزارة المرأة والأسرة و الطفولة وكبار السن في إطار الخطة الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي 1325" المرأة والأمن والسلم" على الأثر القانوني المنتظر من الخطة وهي:

✓ ســن ومراجعــة النصــوص التشــريعية والترتيبيــة ومراجعتهــا بمــا يــتلاءم مــع
 الاتفاقيات والمعاهدات الدولية والاقليمية.

- ✓ إعـداد مدونـة تضبط أخلاقيـات التعامـل مـع النسـاء والفتيـات ضـحايا العنـف
  والعنف الجنسى خاصة.
- ✓ وضع برتوكول طوارئ متعدد الاختصاصات حول التنقل والتمدرس والخدمات
  الصحية والاجتماعية.
  - √ ضمان تنفيذ القوانين المناهضة للعنف المسلط على النساء والفتيات.
  - ✓ وضع نظام خصوصي مبسط للحصول على الوثائق الرسمية خلال النزاعات وبعدها.
    - ✓ احترام المعايير الدولية عند إنشاء المخيمات.
- ✓ إدراج الإجراءات والتدابير الإيجابية المؤقتة لاعتماد التناصف بين النساء والرجال في كافة
  هياكل الأحزاب السياسية والنقابية والهيئات المنتخبة.
- ✓ تطبيق إجراءات وآليات ضامنة لعدم إفلات مرتكبي جرائم العنف ضد النساء والفتيات وخاصة العنف الجنسى من العقاب.

و لا يمكن كذلك التغاضي عن المجهودات التي قامت بها وزارة الشؤون المحلية و البيئة في عملها كجهة مبادرة بخصوص مجلة الجماعات المحلية وبلورة توجهات مجلة الجماعات المحلية الصادرة بمقتضى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018من ذلك خاصة ضرورة ادماج النوع الاجتماعي عند المصادقة على المخطط التنموي المحلي (الفصل 106) في التخطيط والبرمجة وصياغة الميزانيات (الفصل 156) وإعتماد التناصف في إدارة الحكم المحلي والتمثيل بالمجالس المنتخبة (الفصل 210) كما نصت المجلة على إحداث اللجنة المكلفة بالمساواة وتكافؤ الفرص بين الجنسين من ضمن اللجان القارة للمجلس الجهوي ( الفصل 308).

#### و كانت المآلات أيضا متعددة على مستوى مقترحات الخطط التنفيذية:

لقد بادرت وزارة الدفاع بمعاينة جل النصوص و البدء في صياغة مقترحات من خلال العمل على إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في كل مشاريع القوانين على غرار مشروع القانون الأساسي الجديد الخاص بالخدمة الوطنية، الذي يعتمد على الخدمة التطوعية المدنية لمقاومة ظاهرة العزوف من جهة وعلى المساواة بين الجنسين من جهة أخرى، وذلك من خلال الترفيع تدريجيا في نسبة المجندات النساء في إطار الخدمة الوطنية عملا بأحكام الفصل 19 من دستور. و كذلك اقتراح مراجعة النظامين الأساسين العام والخاص للعسكريين بما يتلاءم مع مضمون الدستور وأحكام القانون الأساسي عدد58 لسنة 2017 المؤرخ في 11 أوت 2017 المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة من خلال تخصيص باب يتعلق بالحقوق الخاصة بالمرأة العسكرية ، علاوة على إصدار النصوص الترتيبية المنظمة لإحداث خلايا النوع الاجتماعي على المستوى المركزي والجهوي بكل الهياكل التابعة للوزارة وتوضيح كيفية تنظيمها وتسييرها.

وقد اقترحت وزارة الداخلية إحداث لجنة رصد التشريعات التمييزية تتولى جرد القوانين التمييزية غير المطابقة للدستور والإتفاقيات فيما يتعلق بمجالات إختصاص وزارة الداخلية.

#### البرامج الجهوية والوطنية:

يتجذر الوعي الجندري داخل المؤسسات من خلال القدرة على ترجمته إلى مخططات و برامج و إدراجه على مستوى الميزانيات و ذلك قصد بلوغ المساواة الجندرية من خلال الإدراك التام لحقيقة أنّ أدوار النوع الاجتماعي ناجمة عن ثقافة المجتمع والتي يمكن تطويرها وتغييرها.

اعتمدت وزارة التنمية و الاستثمار الدولي مقاربة النوع الاجتماعي على مستوى برامج التنمية الجهوية وذلك من خلال:

• تنفيذ البرنامج الجهوي للتنمية الذي يهدف إلى استحثاث نسق التنمية المحلية بالجهات خاصة بالمناطق ذات الأولوية للمساهمة في الحد من التفاوت بين الجهات وضمان تنمية عادلة ومستدامة والعمل على تحسين ظروف العيش والعناصر المنتجة للمساعدة على احداث مواطن الشغل من خلال احداث وتدعيم موارد الرزق والمساهمة في توفير التمويل الذاتي لباعثي المشاريع الصغرى والمتوسطة وتحسين ظروف العيش والتقليص من مستوى الفقر والبطالة. ويعمل هذا البرنامج على النهوض بدور المرأة الاقتصادي في الأسرة والجهة بصفة عامة والعمل على الرفع من عدد المستفيدين من النساء.

- الانطلاق من خلال دراسة تقييمية لتدخلات البرنامج الجهوي للتنمية للفترة 1997- 2016 لاعتماد مقاربة النوع الاجتماعي في التدخلات المستقبلية للبرنامج.
- إنجاز دارسة حول التنمية الجهوية بتونس تحت عنوان "التمييز الايجابي مبدأ دستوري لتعزبز العمل اللائق بمناطق التنمية الجهوبة" بالتنسيق مع مكتب العمل الدولي.

و على مستوى متابعة أهداف التنمية 2030 تشرف وزارة التنمية بالتنسيق مع وزارة الشؤون الخارجية ومختلف الوزارات وبالتعاون مع مؤسسات منظمة الأمم المتحدة عل متابعة تنفيذ أهداف التنمية السبعة عشر ومختلف المؤشرات المتعلقة بها وإعداد التقرير الوطني الطوعي الذي سيتم عرضه بنيوبورك سنة 2019 بما في ذلك الهدف الخامس المتعلق بالمساواة بين الجنسين.

#### • على مستوى الميزانيات:

يمثل تمويل الالتزامات الجديدة المنبثقة عن أهداف التنمية المستديمة 2030 والمرتبطة بتحقيق المساواة بين الجنسين أمرا أساسيا لتنفيذ وتحقيق جميع أهداف التنمية المستديمة المقترحة. كما يجد هذا الهدف أساسه في الاتفاقات والسياسات الدولية المتعاقبة 4، والتي تمثّل جميعها الإطار المعياري لتمويل المساواة بين الجنسين.

وتشكّل الميزانية المراعية للنوع الاجتماعي أداة تنطوي على أنموذج جديد ومختلف يدمج مقاربة النوع الاجتماعي صلب دورة الميزانية. وتتماشى هذه الأداة مع مبادئ الحكم الرشيد إذ تركّز على احتياجات المواطنين والمواطنات، وتدمج أبعاد النوع الاجتماعي ذات الصلة في التخطيط وفي مسار الميزانية. وهي أداة واسعة النطاق تشمل جوانب الميزانية (الموارد والنفقات) بالإضافة إلى عدّة مجالات أخرى عديدة على غرار التشريعات والبرامج والميزانيات ونظم المتابعة والتقييم والرقابة

ولئن يبقى قياس الأثر الناجم عن الميزانية المراعية للنوع الاجتماعي تحديا بالنسبة للدول التي تبنتها وطبّقها، فإنّ هذا الأنموذج من الميزانيّة يبقى أداة قوية في السياسة المالية لتوجيه الموارد اللازمة لتمويل وتنفيذ الالتزامات المتعلقة بالمساواة بين الجنسين. ويعتبر على المستوى الدّولي أداة لتغيير المجتمعات، ليس من خلال القضاء على الأسباب الجذرية للتمييز وعدم المساواة الهيكلية فحسب، ولكن أيضا من خلال إشراك النساء والفتيات، وغيرها من الفئات في السياسات العامة وعمليات التنمية.

<sup>4</sup> إعلان ومنهاج عمل بيكين، والدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة (بيكين زائد 5)، والاستئناجات المتفق عليها في الجلسات 52 و 58 و جادة وضع المرأة، والمؤتمرين الدوليين المعنيين بتمويل التنمية ( تقرير رابطة الناخبات التونسيات بخصوص توصية الميزانية المراعية للنوع الاجتماعي 2016)

<sup>&</sup>lt;sup>5</sup> تقرير رابطة الناخبات التونسيات بخصوص توصية اعتماد الميزانية المراعية للنوع الاجتماعي 2016

ولئن كان خيار إدراج مقاربة النوع في الميزانية خيارا حكوميا اعتمده رئيس الحكومة كهدف منذ ماي 2016 بموجب الأمرعدد 626 لسنة 2016 ، إلا أنّه أضحى حاليا التزاما قانونيا ذو صبغة تشريعية إذ تم تبني المشرع التونسي في القانون عدد 15 لسنة 2019 مؤرخ في 13 فيفري 2019 و المتعلق بالقانون الأساسي للميزانية في فصله 18 هذه المقاربة لما اقتضى أن عمل رئيس البرنامج على إعداد الميزانية على أساس أهداف ومؤشرات تضمن المساواة وتكافؤ الفرص بين النساء والرجال وبصفة عامة بين كافة فئات المجتمع دون تمييز وتخضع للتقييم على ذلك الأساس."

و بالنسبة لأعضاء مجلس النظراء فإن قناعتهم و تمكنهم من الآليات الكفيلة بإدراج مقاربة النوع الاجتماعي في كل السياسات و البرامج التنموية محقق ، لأنّ هذا النموذج من الميزانيات هو وسيلة لتحقيق غاية المساواة المنصوص عليها بالمعاهدات والمواثيق الدولية ،خاصة في إطار وضع حد للتمييز الاقتصادي والاجتماعي. و ازداد التمسك بهذا المنهج لأنّ الأمر لا يتعلق بالترفيع في النفقات الجملية، بل بوضع أولويات جديدة تتلاءم مع أهداف المساواة والقضاء على التمييز ضد النساء من خلال إعادة صياغة وتوجيه البرامج والسياسات من الداخل لتوظيفها للأهداف المنشودة.

تمت ترجمة هذا التوجه في مختلف التقارير الواردة على الكتابة القارة ، إذ و بصرف النظر عن وزارة المالية التي لها الأسبقية في هذا المجال على المستوى التقني و المعرفي ،قامت هذه الأخيرة بوضع مذكرة الغاية منها توجيه السياسات القطاعية في هذا الغرض .

و يتبين من خلال مشروع الخطة القطاعية لوزارة الدفاع أن مجال التخطيط والبرمجة: إعتمد الميزانيات المراعية للنوع الاجتماعي وقامت بالعمل على إدماج هذه المقاربة في ميزانية التصرف حسب الأهداف بوزارة الدفاع الوطني.

كما تمّ على مستوى التخطيط لسنة 2019 إدراج تكوين في الغرض و ذلك بتقديم محاضرات ومداخلات في مجال إدماج مقاربة النوع الإجتماعي على مستوى التخطيط والبرمجة الميزانية بالمؤسسة العسكرية.

أما وزارة الداخلية فقد اقترحت في محاور وضع الخطة و من خلال لجنة التخطيط و البرمجة و الميزانية إدماج و مأسسة النوع في الميزانيات. و بخصوص وزارة النقل تم تخصيص الموارد المتعلقة بترجمة أهداف إدراج مقاربة النوع في ميزانية مراعية للمساواة بين الجنسين .

و في المقابل على مستوى إعداد الميزانية أكدت ممثلة وزارة التنمية والاستثمار والتعاون الدولي أنه يتم التنسيق مع الإدارات العامة المكلفة بإعداد ميزانية وزارة التنمية والاستثمار والتعاون الدولي والمؤسسات تحت الإشراف على ضرورة إدراج النوع الاجتماعي.

و تم على مستوى وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن اعتماد هذا النموذج من الميزانية لما قاما ممثلا الوزارة باقتراح الميزانية الخاصة بإدماج ومأسسة النوع الاجتماعي لسنتي 2017 و2019 والعمل على تنفيذها.

قامت وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة والسياسات العمومية و هي الوزارة التي لها اختصاص أفقي باعتبارها تتولى وضع السياسات العمومية والتوجهات الكبرى في مجال الوظيفة العمومية والتكوين تدعيم قدرات الموظفين العموميين في كل الوزارات بتنظيم 4 دورات تكوينية (2 بالمغرب وواحدة بكلّ من فرنسا وتونس) خلال سنة 2017 حول مقاربة النوع الاجتماعي في السياسات العمومية لفائدة 33 مشاركة من مختلف الوزارات والهياكل العمومية و مكنّت هذه الدورات من الاستثمار في الإطار البشري للوزارات والانفتاح على تجارب مقاربة وذلك قصد اكتساب المهارات المستوجبة و كذلك تجاوز العراقيل التي قد تحول دون إدراج مقاربة النوع الاجتماعي . كما تم تنظيم 4 دورات تكوينية خلال شهر مارس 2018 حول القيادة الإدارية لفائدة إطارات عليا نسائية برئاسة الحكومة (مديرات عامات ومديرات) شهدت مشاركة قرابة 80 إطارا. كما تم تنظيم 5 دورات تكوينية خلال أشهر افريل وماي وجويلية 201 حول القيادة الإدارية على المستوى الجهوي بولاية جندوبة (بمدينة طبرقة) وولاية توزر وولاية القيروان وولايات تونس الكبرى لفائدة الإطارات النسائية العاملة في المصالح الجهوبة لمختلف الوزارات وعلى مستوى الإدارة المركزية لفائدة حوالي 120 إطارا.

تم تنظيم دورة تكوينية خلال شهر جويلية 2018 حول إدراج مقاربة النوع الاجتماعي عند صياغة النصوص القانونية لفائدة المسؤولين عن الشؤون القانونية بجميع الوزارات لإطارات مصالح مستشار التشريع والقانون برئاسة الحكومة شهدت مشاركة 26 إطارا.

و التنصيص ضمن المنشور عدد 27 المؤرخ في 01 أكتوبر 2018 الذي أعدته الإدارة العامة للتكوين وتطوير الكفاءات الذي امضاه السيد رئيس الحكومة على إعطاء الأولوية عند برمجة أنشطة التكوين ضمن المخططات التكوين السنوية للوزارات بعنوان سنة 2019 لمحور مقاربة النوع الاجتماعي.

#### 2- مسار ادراج مقاربة النوع الاجتماعى:

#### وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن:

أما على مستوى وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن فإنّه و بحكم الاختصاص المبدئي لها و كذلك بحكم المهمة التي تكفلت بها كحاضنة للكتابة القارة لمجلس النظراء فإن تكوين الإطار البشري تم من خلال وضع برنامج دعم قدرات أعضاء المجلس ومتابعة تنفيذه مع الشركاء 6 ..كما قام المكلفان بمقاربة النوع الاجتماعي بوزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السنّ بتأطير الكتابة القارة في أداء مهامها الموكولة لها بموجب الأمر عدد 626 لسنة 2016 لضمان حسن الأداء وضمان جدوى أعمالها ، و تعهدا بالإشراف على تنظيم العديد من التظاهرات وإعداد المحاور العلمية والتظاهرات ذات العلاقة بمقاربة النوع الاجتماعي من أجل التحسيس وكسب المناصرة. و أشرف ممثلا وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السنّ بالمجلس على وضع ومضة للتعريف بالمجلس والخطة.

كما عملت الوزارة من خلال المكلفين بمقاربة النوع الاجتماعي باقتراح جملة من الإجراءات للتفعيل صلب الوزارة في إطار إدماج مقاربة النوع الاجتماعي، وتمت الموافقة عليها من قبل الوزيرة وتوجيها للإدارة العامة للمصالح المشتركة للتنفيذ وهي:

- \* فرض تناصف المجالس واللجان بمختلف أنواعها خاصة منها المتعلقة بالترقيات والانتدابات والتأديب.
- \* تخصيص فضاء لاحتضان أبناء الموظفات والموظفين بالوزارة خاصة خلال العطل، ضمانا لظروف إنسانية مربحة للنساء أثناء العمل و أكثر مردودية..

\_

<sup>1-</sup>  $^{6}$ انظر  $^{4}$ - تكوين و تأهيل أعضاء و عضوات مجلس النظراء .

- \* اقتراح الترفيع في منحة الأبناء التي تم تحديدها منذ الاستقلال حتى تتماشى ومستوى العيش حاليا.
- \* إعطاء الإذن للإعلان عن جائزة تكافئ الفرص حتى تعمل المؤسسات والهياكل على وضع مبادرات في الغرض وحتى يتم ضمان جودة في المبادرات المقترحة.
  - \* السعي لجعل العمل بالمنشور المتعلق بالتسمية بالوظائف العليا إجباريا مع وضع آلية لرصد ومتابعة الاخلالات في تنفيذه.
    - \* تحقيق التناصف في خطة مندوب/ة جهوبة 12/12.

#### وزارة الدفاع:

حسب الخطة القطاعية لوزارة الدفاع تم اعتماد التكوين كمؤشر لقياس مدى تحكم الأعوان الراجعين إليهما بالنظر في مقاربة النوع الاجتماعي و على هذا الأساس بُرمجت دورات تكوينية تأخذ بعين الاعتبار مخرجات الخطة الوطنية لمأسسة و إدماج مقاربة النوع الاجتماعي و تم كذلك ضبط المحاور المنسجمة مع طبيعة كل سلك ،بوضع برمجة على مستوى الخطة القطاعية السنوية للوزارة و ذلك على غرار:

- ✔ القيام باستبيان حول الحاجيات في مجال التكوين والمسار المني للمرأة العسكرية.
- ✓ برمجة سلسلة من الدورات التكوينية حول الميزانيات المراعية للنوع الاجتماعي ضمن محاور التكوين التي ستنظمها وحدة التصرف حسب الأهداف بوزارة الدفاع الوطني لرؤساء البرامج ومختلف مصالح الوزارة.
- ✓ ضبط برنامج تكوين سنوي لتشريك أكبر عدد ممكن من العسكريات والعسكريين من جميع الرتب في الندوات والمحاضرات المتعلقة بالنوع الإجتماعي.
- ✓ تكوين المرأة وتوظيفها داخل المؤسسة بصفة تكسبها ثقة عند آداء مهامها حتى يتسنى للعنصرين التوازن في التوظيف طبقا لنفس المعايير والمقاييس بخصوص الإختيار والإنتقاء.

- ✓ إعداد دليل إجراءات لإرساء وإدماج مقاربة النوع الإجتماعي بالمؤسسة العسكرية على مستوى التخطيط والبرمجة والميزانيات وضبط آليات واضحة لإرساء هذه المقاربة بإعتماد مقاييس واضحة على مستوى الإنتداب والتكوين والتدرج والتوظيف والتسمية بالمناصب القيادية.
- √ إرساء مبدأ تكافئ الفرص بين الرجل والمرأة، من خلال مواصلة إنتداب العنصر النسائي وتشريكه في عدة إختصاصات، على غرار مشاركة المرأة العسكرية بالدوائر العسكرية بالخارج والمهام الأممية لحفظ السلام والوظائف القضائية والقيادية المختلفة.
- ✓ برمجة الإدماج بطريقة أفقية تهم كل الإدارات و ذلك من أجل تكريس مشاركة فاعلة للمرأة في التصدي للإرهاب والتطرف العنيف والمساهمة في نشر ثقافة السلم والأمن مع تشريك كل الأطراف المتداخلة منها أركان جيش البر و أركان جيش البحر و أركان جيش الطيران و التفقدية العامة للقوات المسلحة و وكالة الإستخبارات والأمن للدفاع والإدارة العامة للشؤون الإدارية والمالية و الإدارة العامة للشؤون القانونية والعقارية والنزاعات و إدارة العلمي.

#### وزارة الداخلية:

تبعا للدعم من المنظمات الأممية ، فإنّ المكلفة بمقاربة النوع الاجتماعي ساهمت في إيجاد الإطار الفني والتقني الضروري لمساندة مجهودات الوزارة فيما يتعلق بمسار إعداد الخطة القطاعية الخاصة بوزارة الداخلية من خلال إقتراح إدراجها ضمن مجالات التعاون بين الوزارة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بتونس للفترة القادمة 2019-2021 ، على غرار مشروع تطوير الإطار القانوني والمؤسساتي المرجعي لعمل قوات الأمن الداخلي في مجالات مناهضة العنف المسلط ضد المرأة وإدماج مقاربة النوع الإجتماعي ومأسستها، وكذلك مشروع إرساء مقاربة شرطة الجوار المعتمدة في إطار التعاون مع البرنامج الأممي ضمن مراكز الأمن العمومي التابعة للأمن والحرس الوطنيين، ومشروع تطوير منظومتي التكوين والرقابة والتفقد بالوزارة وتحديثهما، وقد شُجل تجاوب ممثلي هذه البرامج وعبروا عن إستعدادهم لدعم الوزارة في مسار إعداد الخطة القطاعية،خاصة على مستوى التكوين.

و تم لهذا الغرض تكوين لجنة الانتداب و التكوين كلجنة فنية يعهد لها تكوين الأمنيين .كما قامت بتعميم الخطة الوطنية المصادق علها على مختلف مصالح وزارة الداخلية لغرض توفير

مستلزمات تحقيق المناصرة وتعميم الوعي لدى كافة الإطارات العليا والقيادات الأمنية بالوزارة بمحاور الخطة الوطنية وأهدافها وآليات تجسيمها.

ساهمت ممثلة وزارة الداخلية في التحسيس بأهمية إدماج مقاربة النوع الإجتماعي بالوزارة لدى الهياكل الأفقية وخاصة منها خلية الحوكمة الرشيدة بالديوان وذلك من خلال إقتراح إعداد دراسة حول مستلزمات إعداد الخطة القطاعية الخاصة بوزارة الداخلية ضمن مقترحات الأنشطة ذات الصلة بمجال إختصاصها والممكن إنجازها خلال سنة 2019 بالتعاون مع هذه الخلية وفي مرحلة متقدمة ساهمت في إعداد الخطة الوطنية لإدماج مقاربة النوع الإجتماعي في القطاع العام وضمان تكافؤ الفرص بين المرأة والرجل ،وتمت برمجة إحداث لجان متخصصة و ذلك على المستوى القطاعي و الفني حسب مخرجات الخطة الوطنية و حسب مجالات التدخل و ذلك أخذا بعين الاعتبار التوزيع الوظيفي للمهام داخل الوزارة و تمثلت بالأساس في:

- \* لجنة دعم تمثيلية المرأة في اللجان والمجالس والهيئات والبعثات والمهمات بالخارج.
  - \* لجنة دعم مشاركة المرأة في الحياة العامة.
    - \* لجنة الإنتداب والتكوين
      - \* لجنة المسارات المهنية

و على هذا الأساس تم اقتراح وضع تدابير إيجابية على مستوى عمل اللجان الفنية بنسبة لا تقل عن 30 % و ذلك في الهيئات المنتخبة و هياكل الحوكمة على المستوى الوطني و المحلي.

#### وزارة الشؤون الاجتماعية

تم إحداث فريق عمل على مستوى الوزارة يتكون من مختلف الإدارات الفنية ذات العلاقة والإدارة العامة للمصالح المشتركة ومركز البحوث والدراسات الاجتماعية كلف بملف إدماج مقاربة النوع الاجتماعي ضمن مختلف مجالات تدخل الوزارة وتنفيذ برامجها إضافة إلى وضع الخطة القطاعية لمسسة النوع الاجتماعي والخطة القطاعية لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي 1325 و ذلك بالنظر إلى أن مسألة تكافؤ الفرص والمساواة هي من العمل المتواصل للوزارة ولغاية إرساء تقاليد في هذا المجال.

#### وزارة النقل:

تجد النساء عموما عراقيل في الولوج إلى فضاء العمل بما في ذلك الوظيفة العمومية لذا كان من بين الأهداف الدستورية تحقيق مبدأي المساواة وتكافؤ الفرص بين النساء والرجال في تحمل

المسؤوليات، فتم إدراج هذا الهدف بالخطة الوطنية تعاطت الوزارات المعنية مع هذه المسألة بمقاربات مختلفة و لكن هدفها واحد ، ففي بعض الوزارات تم اعتماد التناصف لا فقط عند الانتداب أوالتدرج أو الترقية بل حتى في تركيبة اللجنة و ذلك على غرار وزارة النقل التي ضبطت في إطار مشروع خطتها القطاعية الوصول إلى تحقيق هدف نوعي والمتمثل في وضع آليات للتقليص من الفجوات بين المرأة والرجل وبين النساء أنفسهن في المسار المهني من خلال مراجعة النصوص الترتيبية المتعلقة بقطاع النقل والمتابعة والتقييم لمعايير التناصف في اللجان في الترقيات و في الإنتدابات مع العمل على تنمية القدرات في إدراج مقاربة النوع الاجتماعي في الإحصائيات والمؤشرات.

#### وزارة الشؤون المحلية والبيئة:

سعت الوزارة من خلال اختصاصها الذي يمتد على المستوى الجهوي و البلدي إلى دعم إدراج مقاربة النوع على المستوى الافقي بعلاقة بالإدارة اللامحورية و اللامركزية إذ دعت رؤساء البلديات والمديرين العاميين بجميع الهياكل والمؤسسات الراجعة بالنظر للوزارة لإدراج مقاربة النوع الاجتماعي وذلك صلب حلقات التكوين و عند التمثيل في اللجان وفي المجالس المنتخبة و باحترام مبادئ المساواة وتكافئ الفرص بين المرأة والرجل عند الإنتداب وإسناد الخطط الوظيفية ، كالحرص على تواجد المرأة بصفة كافية في مواقع صنع القرار المركزي والمحلي.

#### وزارة التنمية والاستثمار والتعاون الدولي:

حرصت مختلف الإدارات الراجعة للوزارة على ضمان احترام النوع لاجتماعي في دراستها لجميع الملفات ومتابعتها للمشاريع.وتعتبر هذه الوزارة من بين الوزارات التي تكرس مبدأ المساواة في التعيين في الخطط الوظيفية والترقيات خاصة من خلال:

- \* الحرص على أن تكون اللجان المكلفة بدراسة ملفات الترقية مناصفة من حيث التركيبة وغالبا ما يكون عدد النساء أكثر لضمان عدم التمييز والحرص على وضع معايير موضوعية ترتكز على الكفاءة.
- \* تعيين العديد من النساء في الوظائف العليا (رئيسة ديوان وكاتبة عامة و02 رؤساء هيئات و10 مديرات عامات)

#### وزراة أملاك الدولة و الشؤون العقارية:

تم العمل على إدراج مقاربة النوع الإجتماعي في مجال التصرف الإداري والمالي من خلال السعي إلى دعم التمثيلية بمجالس الإدارة حتى ترتفع النسبة التي لم تتجاوز21 % وكذلك العمل على ضمان تمثيلية النساء في اللجان الإدارية المتناصفة عن الأعوان والإطارات خاصة أنه لا وجود لأي امرأة باللجان الإدارية المتناصفة عن الأعوان والإطارات و كذلك الأمر بالنسبة لرؤساء الهياكل الجهوية و وحدات تصرف حسب الأهداف.

#### وزارة الصحة:

تزخر الوزارة بتمثيلية قاعدية مهمة على مستوى تواجد النساء إذ تمثل حسب إحصائيات ماي 2019 نسبة تواجدهن في قطاع الصحة قرابة 66 % وهي نسبة مرتفعة و تطورت مقارنة بإحصائيات سبتمبر 2018 حيث سجلت 65%. غير أنه و على مستوى الخطط الوظيفية لا تتجاوز هذه النسبة 13% بالنسبة لمدير عام ، لذا تسعى ممثلة مقاربة النوع الاجتماعي إلى إنفاذ الخطة الوطنية وذلك باقتراح وضع تدابير من شأنها تمكين النساء من الولوج إلى هذه الخطط.

#### وزارة السياحة:

في إطار الإعداد للخطة القطاعية للوزارة تمت معاينة الفجوة من خلال الدراسات على مستوى الانتدابات على مستوى خريجي التعليم العالي ومؤسسات التكوين المبني الراجعة إلى معهد الدراسات السياحية العليا و وكالة التكوين المبني السياحي و التعيين في الخطط الوظيفية و مراكز القرار في الوزارة قصد ضبط الاستراتيجية اللازمة للوصول إلى الهدف المرسوم في الخطة الوطنية.

#### وزارة الوظيفة العمومية:

عملت لوزارة على تحديث الإدارة والسياسات العمومية و تولت بالتعاون مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، القيام بأول دراسة نوعية وكمية شاملة في مجال تواجد المرأة في الوظيفة العمومية في تونس ونفاذها لمواقع القرار. وقد تعرضت هذه الدراسة لعديد العناصر ذات العلاقة بتواجد المرأة في الوظيفة العمومية ونفاذها لمواقع القرار وذلك بالاعتماد على المخطط التالي:

- \* تواجد المرأة في مواقع العمل في العالم وفي تونس.
- \* الإطار القانوني المحفّز للمساواة المهنية بين المرأة والرجل في الوظيفة العمومية التونسية.
  - \* إحصائيات حول تواجد المرأة في الوظيفة العمومية.
  - \* تبرير الفوارق بين الجنسين في الوظيفة العمومية العليا.

كما اعتمدت هذه الدراسة، بالإضافة إلى جمع ومعالجة المعطيات الإحصائية من جهة وإطلاق استبيان على الخط لفائدة الموظفين من الجنسين لاستقراء آرائهم بخصوص عدد من المسائل ذات العلاقة بالدراسة من جهة أخرى، إلى اعتماد مقاربة ميدانية تمثلت في محاورة عدد من الموظفات اللائي يشغلن وظائف إدارية عليا للوقوف على العراقيل الواقعية التي تواجهها المرأة خلال مسيرتها المهنية. و في هذا الإطار أجربت مقابلات مع نساء يشغلن منصب مديرات عامّات في الوزارات و تم التركيز خلالها على أربعة مواضيع رئيسية:

- 0 المسيرة المهنية.
- موقف المستجوبات فيما يتعلق بالتسميات في الخطط الوظيفية والمسيرة المهنية بشكل عام.
  - كيفية ضمان التوفيق بين الحياة المهنية والحياة الشخصية.
  - مدى تعرّض المستوجبات للتمييزبين الجنسين والسقف الزجاجي.

و انتهت هذه الدراسة إلى تقديم جملة من التوصيات تكون منطلقا للعمل في كل الإدارات و الهياكل العمومية فضلا عن إمكانية اعتمادها من قبل المؤسسات غير المنتمية للقطاع العام.

#### \*الممثلون و الممثلات عن إدارة السلطة التنفيذية و التشريعية :

لم تقتصر تركيبة مجلس النظراء على الوزارات ، بل امتدت إلى كل من رئاسة الجمهورية و مجلس نواب الشعب و كذلك رئاسة الحكومة . و يستخلص من هذا التمثيل استبطان نظرة شاملة لإدراج مقاربة النوع الاجتماعي ، و يمكن أن يكون في تمثيلية كل من رئاسة الجمهورية ومجلس نواب الشعب خضوع من يمثلهم لنفس التزامات المكلفين بإدراج مقاربة النوع في الوزارات، وبالتالي فهم مطالبون أيضا باتخاذ التدابير اللازمة التي تتلاءم و طبيعة الإدارة التي ينتمون إلها من إدراج مقاربة النوع الاجتماعي .

ويهدف هذا التمثيل إلى توسعة مجال إدراج مقاربة النوع الاجتماعي كمشروع محمول من الجميع وذلك مهما كانت التأويلات:

- ♦ سواء بحضورهم للمساهمة بإبداء الرأي و التصويت بخصوص إدراج مقاربة النوع الاجتماعي في السياسات الحكومية و الإثراء و التوجيه حتى لا يكون هناك تضارب أو عدم تنسيق مع المؤسسات التي ينتمون إلها.
- ❖ سواء كممثلين لإداراتهم يكتسبون مهارات قصد إدراج مقاربة النوع الاجتماعي في الإدارة التي ينتمون إليها ويكونوا تبعا لذلك مساهمين في تعميم هذه الرؤية الحقوقية في كل الإدارات دون

استثناء و ذلك في السلطة التنفيذية برأسها رئاسة الحكومة و رئاسة الجمهورية و كذلك مجلس نواب الشعب7.

#### \*ممثلون و ممثلات عن الهيئات العمومية:

أقرّ الأمر عدد 626 لسنة 2016 أن تركيبة المجلس وجب أن تضم ممثلين عن هيئات عمومية وهي :

- الهيئة العليا لحقوق الإنسان والحربات الأساسية
  - الديوان الوطني للأسرة والعمران البشري
- مركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة
  - المرصد الوطني للشباب
  - المعهد الوطني للإحصاء

وهذه الهياكل تملك من التجربة و الخبرة على مستوى ما أنجزته من أعمال و دراسات و ما تلقته أيضا من شكايات ، و ما يجعلها سندا لأعمال مجلس النظراء حتى تكون كل الخطط و البرامج و الميزانيات مصحوبة بدراسات في الغرض و مدعمة بممارسات جيدة يمكن أن تضفي مزيدا من المشروعية على أعمال المجلس في مجالات تدخله و إسنادا لأعماله و خاصة سياسات الحكومة .

و تتم تسمية هؤلاء أيضا باقتراح من الهياكل المعنية سواء من مجالسها أو ممثلها القانونيين و هم رؤساء أو المديرين العامين لهم .

#### \*ممثلون و ممثلات عن المجتمع المدنى:

من أهم الممارسات الجيدة بهذا النص الترتيبي هو اعتماد المقاربة التشاركية التي عرفتها الجمهورية التونسية ما بعد ثورة 17 ديسمبر 2010-14 جانفي 2011، وذلك لا على مستوى التشاور والاستدعاء عند الحاجة بل بتعيين شخصيات من المجتمع المدني كأعضاء قارين في المجلس و لهم كما لبقية الاعضاء و العضوات صوت مؤثر في اتخاذ القرار.

و من خلال هذه المقاربة فإنّ المجلس لن يكون صدى الهياكل و الهيئات العمومية بل سيحمل عند اتخاذ القرارات المعنية بموضوع اختصاصه نظرة نقدية من المجتمع المدني الذي لديه خبرة في المسائل المتعلقة بالحقوق الإنسانية لنساء لا على المستوى القانوني فحسب وإنما على مستوى الأثر

و كان من المهم أيضا تمثيل السلطة القضائية ليكون لها التأثير و التأثر بمذه المقاربة  $^7$ 

الواقعي والمعيشي للنساء جمعهن و على اختلاف وضعياتهن الاقتصادية فحسب و المهنية و الاجتماعية و الثقافية والسياسية .

و تكفل هذه المشاركة للمجتمع المدني ،الذي لا يخضع على خلاف باقي أعضاء و عضوات المجلس إلى واجب التحفظ أو السلطة الرئاسية أو غيرها من الواجبات التي يضعها القانون على عاتق هؤلاء ، فسحة تحمل رؤية لعمل المؤسسات العمومية و أثره على مستوى الواقع .

إنفاذ الاختصاصات المتعلقة بإدراج معايير النوع الاجتماعي على مستوى الوزارات و الهيئات العمومية:

إن إنفاذ الاختصاصات لدى الهياكل المعنية بها يبقى رهين السياقات التي يتواجد فيها المكلف بمقاربة النوع منها:

- توفر مناخ مناسب يكون فيه المكلف بمقاربة النوع الاجتماعي متفرغا تماما لهذه المهمة كما اقتضى ذلك الأمر المحدث لمجلس النظراء و هي غير صورة الحال مما حدّ من نجاعة هذه الخطة في الوصول في أجل معقول لإنفاذ صلاحياته .
- مدى حوكمة الإدارة المعنية في مواردها البشرية و خاصة توفر إمكانات إدارية تسمح للمكلف بمقاربة النوع من تقاسم المهام الإدارية مع غيره من نظرائه في الوزارة.
- خصوصية كل إدارة إذ أن هناك إدارات لها تجارب سابقة في مسألة مقاربة النوع الاجتماعي حتى قبل صدور أمر إحداث مجلس النظراء، مما جعل مهام المكلف بها في تناغم مع سياسات سابقة الوضع و هيأت أرضية للعمل بأريحية من ذلك مثلا وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن التي تعد في صلب مهامها وأهدافها كوزارة تعنى بالمرأة وكان لها مجلس وطني للمرأة والأسرة و كذلك الأمر بالنسبة لوزارة التنمية والاستثمار والتعاون الدولي ، إذ عرف التعامل مع ادراج حقوق النساء في مجال التنمية منذ إحداث لجنة تسمّى "لجنة المرأة والتنمية" لأول مرة ضمن اللجان المحدثة لإعداد المخطط الثامن (1996-1992) و لاحقا إحداث باب "المرأة والتنمية" ضمن أبواب المخطط لأوّل مرّة في المخطط الثامن مع التنصيص في وثيقة المخطط العاشر "2002-2006" على اعتماد مقاربة النوع الاجتماعي في عملية التنمية

و في هذا الإطار سعى الديوان الوطني للأسرة والعمران البشري 8 لإدماج مقاربة النوع الاجتماعي ضمن مختلف برامجه ومجالات تدخله والتي تشمل البحوث الطبية والديمغرافية والتدريب والخدمات النوعية والتثقيفية والعيادات الطبية لتنفيذ البرنامج الوطني للتنظيم العائلي والصحة الإنجابية. كما كانت لها مبادرات برزت في برامجها مثل برنامج " تنمية التكافؤ بين الجنسين والوقاية من العنف ضد المرأة"

أما بالنسبة لبقية الإدارات فإن مسألة مقاربة النوع الإجتماعي قد تبدو و لو في وجود برامج أو دورات في الغرض غير مهيكلة مما جعل التحديات تختلف من وزارة إلى أخرى و من هيكل إلى آخر. فيما يتعلق باءدارة مجلس نواب الشعب و في إطار الحرص على تشريك ناجع للمرأة بالمؤسسة البرلمانية وخاصة في المراكز القيادية فقد تقاربت نسبة تمثيلية المرأة مع الرجل على مستوى مجموع الأعوان وكذلك على مستوى الإطارات المكلفين بخطط وظيفية حيث بلغت هذه النسب على مستوى الإطارات (أ1 و أ2) 52.47 % أما أعوان التنفيذ والتسيير فبلغت 32.96 % و في ما يتعلق بالعملة بلغت النسبة 52.72 %

أما نسب تمثيلية النساء في البرلمان على مستوى الخطة الوظيفية فبلغت بالنسبة لخطة كاهية مدير 47.91 % و خطة مدير 38.46 % و مدير عام 52.17 %.

# دور المجتمع المدني في إنفاذ الاختصاصات المتعلقة بإدراج معايير النوع الاجتماعي

## \*ضبابية على مستوى القانون بالنسبة لممثلي المجتمع المدني

كان أعضاء المجتمع المدني حاضرون في اجتماعات المجلس لنقاش و إبداء الرأي مباشرة بخصوص سياسات الحكومة من جهة و كذلك السياسات و المخططات الوزارية و على مستوى الهيكل.

و على خلاف المكلفين بإدراج مقاربة النوع بالوزارات فإن هؤلاء الأعضاء غير معنيين بتقديم تقرير سداسي لأنهم لا يشرفون على أي قطاع عمومي ،لكن في المقابل فإن مشاركتهم في المجلس و مساهمتهم في المصادقة على الخطة الوطنية لمأسسة النوع الاجتماعي كانت تفترض منهم تقديم

39

<sup>8</sup>على خلاف بقية الهياكل الممثلة بالمجلس يبدو أن هذا الأخير هو الوحيد الذي اعتبر تمثليته في المجلس لا تتمثل فقط بتقديم الدعم في مسائل تقنية بعلاقة بمجال تدخله ، بل تجاوزه إلى اعتبار أنه معنى كذلك بإدراج مقاربة النوع الاجتماعي فيه .

خلاصة الأعمال والتوصيات بغرض تحسين أداء المجلس و لكن أيضا ربط شراكة بين الهياكل العمومية و فضاء المجتمع المدني من خلال التفاعل التشاركي عبر من هو متواجد بالمجلس.

وفي غياب اي التزام قانوني على ممثلي المجتمع المدني بخصوص الأثر على مستوى أشغال المجلس والتزاماتهم تجاهه يظل لهؤلاء التزام أخلاقي لا غير، ضرورة أن عدم الحضور ليست له أي تبعات في إلغاء العضوية بالمجلس.

#### \*ضبابية على مستوى القانون بالنسبة لممثلي الهيئات العمومية

رغم تقارب المؤسسات الممثلة في مجلس النظراء من حيث مجال تخصصهم و ارتباطهم بالمرفق العمومي سواء من الناحية الخدماتية أو الهيكلية ، فإنّ مركزهم بقي غامضا و الحال أنهم معنيون بإدراج مقاربة النوع الاجتماعي في هياكلهم العمومية باعتبارهم امتدادا للمرفق العمومي و يجب أن لا يكونوا خارج السياق المؤسساتي .

وجاءت بعض المبادرات الخصوصية لبعض الهيئات مثل ما اتجه له الديوان الوطني للعمران البشري الذي توخى تأويلا متناغما مع روح النص،حضورهم على الاضطلاع بنفس مهام ممثلي و ممثلات المجتمع المدني و أن أدائهم في الاسناد اقتصر على توفير ما لديهم من دراسات و أدلة و احصائيات.

كما جاءت مبادرات لممثلي وممثلات بعض الهيئات في شكل اجتهادات خصوصية حيث بادرت ممثلة الهيئة العليا لحقوق الانسان والحريات الأساسية بمراسلة المجلس وكتابته القارة بخصوص تقرير لجنة المساواة والحريات الفردية لمناصرة المقترحات المؤسسة للمساواة بين المرأة والرجل وضمان الحريات الفردية. ولم يتطرق المجلس لهذا التقرير التاريخي والهام وهو في صلب ادماج مقار بة النوع الاجتماعي و التي أولتها هيئة حقوق الانسان والحريات الفردية كل الاهتمام بمناصرة تقرير الحريات الفردية والمساواة بين المرأة والرجل و بتعدد زيارات سجن النساء والمطالبة بتحسين ظروف السجينات الى جانب العديد من الإصدارات والبيانات التي تندد بانتهاكات حقوق النساء وتدعوا السلط والفاعلين السياسيين والمجتمع المدني لحماية هذه الحقوق جزئ لا يتجزأ من حقوق الإنسان، كما خصص مشروع التقرير السنوي للهيئة جزءا لإدماج مقاربة النوع الاجتماعي.

# \*النساء المستهدفات ببرامج التكوين

إن استهداف النساء بالبرامج و المخططات و الميزانيات المبرمجة في الخطة الوطنية و الخطط القطاعية يعد من أهم المؤشرات لقياس نجاعتها .

و في هذا الإطار قامت وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن تنفيذا للخطة الوطنية وضع الاستراتيجية الوطنية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء والفتيات في المناطق الريفية 2017 – 2020 والتي صادق عليها مجلس الوزراء بتاريخ 11 أوت 2017 من خلال وضع برنامج رائدة للمبادرة الاقتصادية النسائية.

ويهدف المخطط الخماسي للتنمية 2010-2010 إلى "إرساء مشروع حضاري يستند بالأساس إلى منظومة قيم كونية في مختلف تجلياتها وأبعادها وإلى ترسيخ مقومات الحكم الرشيد فكرا وممارسة وتحقيق الازدهار الاقتصادي وإحلال العدالة الاجتماعية في سائر مكوناتها ومضامينها"9. وقد ركز في مجال المشروع المجتمعي المتطور على مساهمة المرأة الفاعلة في بناء الرؤية المجتمعية المنشودة القائمة على مبدأ قبول الآخر والاحترام المتبادل ومناهضة كل أنواع التطرف، التي تسعى إلى إرساء الأمن والسلم وفقا لقواعد الاعتدال والحوار والتسامح. كما ركّز في منوال التنمية على ضرورة تحقيق الأمان والتصدي لظاهرة الإرهاب ودعم السلم الاجتماعي. و تضمن المحور الثالث المتعلق بالتنمية البشرية والإدماج الاجتماعي جانبا مهما يتعلق بتعزيز حقوق النساء وتدعيم مكاسبهن.

وتمثل خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي 1325"المرأة والأمن والسلم" المؤشر الوحيد للمخرج المتعلق بـ"دعم مشاركة فاعلة للمرأة في التصدي للإرهاب والمساهمة في بث السلم والأمن على المستوى الوطني والجهوي والمحلي" للأثر الثاني للخطة الوطنية لادماج ومأسسة النوع الاجتماعي المصادق عليها مؤخرا للفترة 2016-2020.

كما تمثل عنصرا أساسيا في تنفيذ الخطة القطاعية لمكافحة الارهاب الخاصة بقطاع المرأة والأسرة والطفولة والمدرجة ضمن الخطة الوطنية لمكافحة الارهاب، حيث أنه بناء على إذن من رئيس الجمهورية خلال ترأسه لاجتماع مجلس الأمن القومي يوم 12 فيفري 2015، تم إعداد استراتيجية وطنية لمكافحة التطرف والإرهاب من طرف اللجنة الوطنية لمكافحة الإرهاب المحدثة بموجب القانون الأساسي عدد 26 لسنة 2015 المؤرخ في 7 أوت 2015 و المتعلق بمكافحة الإرهاب و منع غسل

41

ومشروع الوثيقة التوجيهية لمخطط التنمية 2016-2020، 15 سبتمبر 2015، ص 24

الأموال . وترتكز هذه الاستراتيجية على أربعة أركان أساسية وهي الوقاية والحماية والتتبع والردع وذلك لتفعيلها في إطار الحكم الرشيد وسيادة القانون و احترام حقوق الإنسان.

وتأتي الخطة داعمة ومرافقة لما ورد في الاستراتيجية الوطنية للتمكين الاقتصادي والاجتماعي للنساء والفتيات في المناطق الريفية 2017 – 2020 والتي صادقت عليها الحكومة في مارس 2017. وتضم في محاورها التمكين الاقتصادي والاجتماعي للفتيات والنساء في الريف وتيسير مشاركتهن في الحياة العامة وتحسين جودة حياتهن في الوسط الريفي فضلا عن توفير المعطيات الدقيقة والمحيّنة حول أوضاع وحاجياتهن ووضعها على ذمة المتدخلين واعتمادها في المخططات التنموبة.

تولت وزارة الشؤون الاجتماعية في إطار تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمناهضة العنف المسلط على النساء إعداد إحصائيات في الغرض تأخذ بعين الاعتبار مقاربة النوع الاجتماعي من المنتفعين بمختلف برامج الوزارة (العائلات المعوزة، مراكز الإحاطة والتوجيه، برنامج الإسعاف الاجتماعي...)

وفي إطار تعزيز المساواة وتكافؤ الفرص في التمتع بخدمات الهياكل الراجعة بالنظر إلى الوزارة تم اعتماد مصطلح النوع الاجتماعي ضمن مختلف تقارير النشاط الدورية (التعهد الأطفال المهددين، الشبان والكهول غير المتكيفين اجتماعيا، ضحايا العنف، تشغيل الأطفال، ......)

وبخصوص مجال الشغل والتفقد تعمل وزارة الشؤون الاجتماعية على تضمين تقاريرها إدماج مقاربة النوع الاجتماعي تطبيقا للاتفاقية الدولية رقم 81 حول تفقد الشغل في القطاع الصناعي والتجاري والاتفاقيتين الأساسيتين رقم 100 و101 حول المساواة في الأجر وعدم التمييز في الاستخدام والمهنة وتمتيع الرجال والنساء بكامل حقوقهم الأساسية في العمل على أساس المساواة ومقتضيات مجلة الشغل التي تنص على عدم التمييز بين الرجل والمرأة في تطبيق تشريع الشغل عامة.

إلى جانب إيلاء مكانة للتمكين الاقتصادي والاجتماعي والمتمثل في وضع برنامج لتعليم الفتيات المنقطعات عن التعليم في الوسط الريفي والحرص على تبويب المعطيات والاحصائيات بما يسمح بضمان تكافؤ الفرص والمساواة بين المرأة والرجل.

و عملت وزارة الصحة في إطار برنامج الرعاية الصحية الأساسية وخلال سنة 2018 على أهداف ومؤشرات تعكس النوع الاجتماعي وذلك في المجالات التالية:

- دعم الصحة الإنجابية:تركزت الجهود بالأساس على دعم سياسة الصحة الإنجابية ضمانا لنموّ ديمغرافي متوازن وتماشيا والخطّة الوطنية المستقبلية للسياسة السكانية من خلال:
- مواصلة الاستجابة إلى الطلبات في مجال تنظيم الأسرة. وفي هذا الإطار انطلق البرنامج الوطني لصحة الأم والوليد في إعداد مشروع شراكة مع صندوق الأمم المتحدة للسكان لوضع خطة استراتيجية لبلوغ أهداف التنمية المستدامة في أفق 2025.
- ﴿ العمل على تحقيق مؤشرات أرفع لصحّة الأمهات والولدان بفضل دعم برنامج ما حول الولادة وتكثيف الأنشطة المتصلة بالكشف عن حالات الحمل المحفوفة بالمخاطر ومتابعتها إلى جانب أنشطة التوعية والتحسيس والتثقيف حول الأمومة الآمنة وذلك بكل جهات البلاد وخاصّة منها المناطق ذات الأولوية، وقد تم توفير الكشوفات والأدوية المتعلقة بالوقاية من مضاعفات فترة ما حول الولادة.
- \* بالنسبة للإنجازات للنهوض بصحة الأم والطفل لسنة 2017 وسنة 2018: تشير المعطيات المتوفرة على أن نسبة مراقبة الحمل بخمس عيادات بلغت سنة 2018 حوالي 84.5 % على المستوى الوطني (بما في ذلك المؤسسات الخاصة). وقد سجلت ارتفاعا مقارنة بسنة 2017 (50%). إلا أن هذه النسبة لم تتجاوز 34.5% في المؤسسات الصحية العمومية وبعود ذلك لجملة من الأسباب من أهمها:
  - ✔ نقص الوعى لدى النساء الحوامل وأقاربهن بأهمية إتباع الرزنامة الوطنية لمراقبة الحمل،
    - ✓ صعوبات للوصول للعيادات ( العمل والمشاغل الحياتية)،
    - ✓ كلفة التنقل والوصول إلى مقرات العيادات لمراقبة الحمل،
      - ✓ كلفة الفحوصات التكميلية،
    - ✓ عدم توفر بصفة متواصلة للفحوصات التكميلية وخاصة الفحص بالصدى،
      - ✓ تدني في جودة الخدمات وخاصة الإستقبال.
- كما تم تحقيق نسب متفاوتة بين الجهات والوسط الريفي والحضري ويرجع ذلك إلى تفاوت التنمية بين هذه الجهات. بالنسبة لهدف النهوض بصحة الأم والطفل تم تحيين الإستراتيجية الوطنية للنهوض بصحة الأم والوليد وتتمحور توجهاتها حول:
  - ضمان الولوج لخدمات صحة الأم والوليد،
    - تحسين جودة الخدمات،

- توفير الموارد البشربة وتنمية قدراتها والموارد المادية،
- استنهاض القدرات المجتمعية لصحة الأم والوليد،
- -تقييم ومتابعة برامج وسياسات صحة الأم والوليد

كما يمكن استحضار تجربة الديوان الوطني للعمران البشري بالتعاون مع وزارة الصحة الذي قام دورات تدريبية تمثلت في:

- إعداد خطة وطنية لتدريب مسدي الخدمات الصحية في مجال الوقاية من العنف المبني على النوع الاجتماعي والتكفل بالفتيات والنساء ضحايا العنف وقد تمت المصادقة عليها من قبل سلطة الإشراف خلال شهر أكتوبر 2017.
- صياغة الدليل التدريبي الأول لتحسيس مهنيي الصحة بدورهم في مكافحة العنف المبني على النوع و قد تم إعداد هذا الدليل بمشاركة الهياكل العمومية وبعض الجمعيات الناشطة في المجال في أكتوبر 2017.
- تنظيم ملتقى وطني بإشراف وزير الصحة جمع المندوبين الجهوين للأسرة والعمران البشري والمديرين الجهويين للصحة حول الإجراءات العملية لتنفيذ الخطة الوطنية لتدريب مهني الصحة في مجال التكفل بالفتيات والنساء ضحايا العنف المبني على النوع في 29 مارس 2018
- تنظيم دورة تدريب المدريين لفائدة 48 إطارا من الديوان و من هياكل الصحة من كافة ولايات الجمهورية حول الدليل التدريبي الأول في مجال التوعية بأهمية مكافحة العنف المبنى على النوع في تونس.
- تنظيم ورشة صياغة الدليل التدريبي الثاني والخاص بالتكفل بالفتيات والنساء ضحايا العنف المبني على النوع و ذلك بالشراكة مع صندوق الأمم المتحدة للسكان و بإشراف خبيرتين من مجموعة EGAE الفرنسية.
- تنظيم دورات تدريبية في 23 ولاية خلال شهري نوفمبر وديسمبر 2018 لفائدة 620 مهنيا في مجال الصحة من مختلف الأسلاك والاختصاصات حول النوع الاجتماعي ومكافحة العنف ضد الفتيات والنساء.

- تنظيم دورة تدريب المدربين لفائدة 30 إطارا من الديوان ومن هياكل الصحة من كافة ولايات الجمهورية حول الدليل التدريبي الثاني والخاص بالتكفل النفسي والطبي بالفتيات والنساء ضحايا العنف المبني على النوع في تونس.
- مواصلة تنفيذ برنامج التعاون بين الديوان الوطني للأسرة والعمران البشري ومقاطعة والوني بروكسال "جمعية تضامن نساء البلجيكية "و الذي تم في إطاره تنظيم ثلاث دورات تدريبية معمقة لفائدة 23 طبيبة وأخصائية نفسانية (عن كل دورة) في مجال العنف الزوجي وداخل الأسرة 2017-2018.

#### \*مؤشرات المتابعة و التقييم

يمكن أن تنطلق مؤشرات المتابعة و التقييم من وقوف على الأسباب الكامنة وراء التمييز مع الاستعانة بالإحصائيّات والمؤشرات المؤيّدة لذلك.و هو ما قامت به كل الوزارات التي أدلت بتقاريرها على غرار وزارات المرأة و الوظيفة العمومية و الداخلية و الدفاع و أملاك الدولة و الشؤون العقارية أو ضمنت ببرامجها المستقبلية بعنوان سنة 2019 القيام بدراسات في الغرض مثل وزارة السياحة.

وتمّ على هذا الأساس في بعض الوزارات مثل وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن أو وزارة الدفاع والداخلية وضع لجان لمتابعة إدراج مقاربة النوع على مستوى التمثيلية و على مستوى البرامج و المخططات.

و على مستوى الخطط التنفيذية القطاعية وضعت بعض الوزارات على غرار وزارة الدفاع مؤشرات نوعية وكمية للتقييم.

وكان الأمر كذلك لدى وزارة الشؤون المحلية والبيئة التي حرصت على اعتماد مؤشرات علمية لإدراج مقاربة النوع الاجتماعي بالوزارة والهياكل الراجعة بالنظر الهاحتى يتسنى توجيه وتقييم التدخلات في هذا المجال والبحث عن إعداد دراسات في إطار التعاون الدولي باعتبار خصوصية وزارة الشؤون المحلية والبيئة (بلديات ، إدارات مركزية..).

# الباب الرابع: تقييم مسار إدراج مقاربة النوع الاجتماعي

#### 1- النقائص

لئن كان نصّ الدستور مهمّا إلا أنّه يبقى غير كاف ما لم يكن مرفوقا بتدابير و سياسات ترمي إلى دعم مكانة النساء وتجد أساسها في انخراط الجمهورية التونسية في ترسانة المواثيق و المعاهدات الدولية التي تكرس حقوق الإنسان بصفة عامة و تتصدى لكل أشكال التمييز ضدّ النساء.

و تظل الترسانة القانونية على أهميتها غير كافية ما لم يتم اتخاذ التدابير الفعلية لترجمة هذه الحقوق إلى برامج و مخططات و ميزانيات تلتزم الدولة بتكريسها وإنفاذها على مستوى الواقع.

لئن تم على مستوى بعض الوزارات التي تلقى دعما من منظمات أممية تطور العمل بها بإرساء الخطوات الأولى نحو إدماج مقاربة النوع الاجتماعي ، فإنها بقيت محدودة بالنسبة للبعض الآخر منها لمعاينة عدم الاستقرار على مستوى المكلف بمقاربة النوع أو كذلك لعدم التفرغ التام في غياب خلية قارة تسند هذا الأخير والتي أثرت بصفة متفاوتة على أداء مهام ممثلي الوزارات أو عدم ضمان استمرارية التكوين ونجاعته للأعضاء المكلفين بمقاربة النوع الإجتماعي ويرجع ذلك أحيانا إلى تغيير الوزراء الذين يتداولون على الوزارات و الذي يترتب عنه في بعض الحالات تغيير العضو بالمجلس أو انتهاء العلاقة الشغلية بين العضو المكلف و وزارته سواء بإنهاء الإلحاق أو بالتحاقه بإدارات أخرى أو بموجب التقاعد كما شكّل عدم حضور الأشخاص ممثلي بعض الهيئات العمومية أو ممثلي المجتمع بموجب التقاعد كما شكّل عدم حضور الأشخاص ممثلي بعض الهيئات العمومية أو ممثلي المجتمع والنجاعة في التكوين.

رغم أن تجربة المجلس من خلال التأسيس غنية فإنها تستوجب التطوير،إذ لا يجب الاقتصار على تأويل ضيق للنص بل وجب أن يشمل كل المجالات ويرجع ابداء الرأي الى السلطة التقديرية لرئيس الحكومة ، إلا أن لا شيء يمنع مجلس النظراء إن كان مواكبا لمسارات صنع القرار سواء على المستوى التشريعي أو الترتيبي أن يتقدم بطلب لرئيس الحكومة حتى يتم عرض هذه النصوص عليه لإبداء الرأى.

علما وأن بعض الوزارات تواجه عقبات على مستوى الموارد البشرية القادرة على تفعيل كل الآليات المبرمجة بالخطة الوطنية لمأسسة و إدراج مقاربة النوع الاجتماعي و كذلك فقدان المهارات اللازمة على المستوى الإحصائي أو البياني مما يحول دون التقدم في الاجل المعقول لإدراج هذه المقاربة.

و ما يلاحظ أيضا أنّ الوعي المؤسساتي بتقبل مقاربة النوع الاجتماعي بقي منقوصا بالتزامه الحياد الذي لا يعتبر في الحقيقة حيادا مولدا للمساواة بل هو في الواقع يعكس تمييزا ضد النساء طالما أنّ حالة التفاوت الاجتماعي للأوضاع بين النساء والرجال لا يتعين التعامل معها بما يسمى بالحياد بل يتجه توخي التدابير الإيجابية لصالحهن باتخاذ مبادرات تعديلية خاصة لفائدة النساء و هو ما انعكس في بعض الوزارات التي واصلت العمل بنفس الآليات دون تطوير و تم عرض الأنشطة التي تقوم بها قبل إحداث مجلس النظراء.

رغم التركيبة متعددة الاختصاص لمجلس النظراء فإن تقارب الرؤى بين مختلف المتدخلين بعلاقة بالأدوار الموكولة لكل صنف منهم بما في ذلك الهياكل العمومية تضفي شيئا من الضبابية على أعمال المجلس و ذلك لعدم معرفة إن كان لكل الأعضاء الحاضرين تحمل مسؤولياتهم تجاه مراقبة و متابعة أشغال المجلس أو الاكتفاء فحسب بمركز ملاحظ في المجلس مع امتياز التصويت.

رغم تسمية أعضاء و عضوات المجلس منذ جانفي 2017 ، فإن الاجتماع الأول كان في ماي 2017 و تم تجاوز أولى التحديات وهي المصادقة على الخطة الوطنية لإدماج مقاربة النوع في أجل يعتبر معقولا . وفي المقابل جابه المجلس عند تنفيذ هذه الخطة الوطنية صعوبات في متابعة أعمال الوزارات أو الميئات المعنية بها بدليل عدم المصادقة على الخطط التنفيذية السنوية القطاعية للخطة الوطنية لإدراج مقاربة النوع الاجتماعي ومتابعة إنجازها وتقييمها وذلك لأن المقترحات الضرورية لادراج مقاربة النوع الاجتماعي في البرامج والمشاريع والمخططات حسب الوزارة التي يرجع لها المعني بالنظر لا تزال طور التجربة.

كما لم ينته المجلس إلى رصد الصعوبات التي تواجه إدراج مقاربة النوع الاجتماعي و ذلك لأن الوزارات المعنية لم تقدم تقارير كما لم تتواصل بخصوصها خلال اجتماعات المجلس. و في غياب تقارير سداسية عن المكلفين بإدراج مقاربة النوع لم يكن إعداد هذه التقارير الدورية السنوية حول متابعة تنفيذ الخطة الوطنية لإدراج مقاربة النوع الاجتماعي متضمنا لمؤشرات كمية ونوعية حول تمكين المرأة في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسية. لذلك بقيت المهمة الاستشاربة غائبة خلال المدة المشمولة بالتقرير.

و اكتفى المجلس بعلاقة بالصعوبات التي واجهت أعضاءه إلى إحداث لجنة تعنى بتنقيح الأمر عدد 626 لسنة 2016 كإصلاح أولي في انتظار عرض التقارير السداسية وتقديم المقترحات بخصوص الإصلاحات التشريعية والترتيبية والإجراءات الإدارية لتجاوز تلك الصعوبات.

إن إدراج مقاربة النوع ليس مهمة خاصة بالمكلف بإدراج المقاربة دون تبني لها على مستوى الوزارات المعنية و من ذلك أن هذه الوزارات ملزمة بإعداد خطة تنفيذية سنوية قطاعية للخطة الوطنية لإدراج مقاربة النوع الاجتماعي و تم في المقابل اعتبار أن المسؤول الوحيد عن إعداد الخطة القطاعية هو المكلف و الحال أن الوزارات هي المعنية بالخطة القطاعية التي تعرض على الوزير ويصادق علها لتصبح لاحقا منهجا داخل الوزارة .

و بخصوص هذه الخطط يبدو أنه لم تتم المصادقة عليها بعد وذلك لوجود صعوبات بالنسبة لبعض المكلفين بالوزارة للولوج للمعلومات ذات العلاقة حتى يتسنى لهم تقديم المقترحات الضرورية لإدراج مقاربة النوع الاجتماعي في البرامج والمشاريع والمخططات حسب مشمولات الوزارة التي يرجع لها المعنى بالأمر بالنظر.

وجدت أيضا الوزارات المعنية من خلال المشاركة في إعداد مؤشرات كمية ونوعية وفق مقاربة النوع الاجتماعي ضمن تقييم البرامج والمشاريع ذات العلاقة بالمساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص صعوبة لأن أغلها لم يتمكن من تقديم تقريره حول عمله بالوزارة.

أما متابعة تسمية النساء في الخطط الوظيفية في مستوى الوزارات واقتراح الإجراءات الكفيلة بدعم المساواة بين الجنسين على مستوى التعيين والتدرج الوظيفي والتكوين والتدريب، فهي مرتبطة أيضا بتحين معلومات المكلف بخصوصها و إمكانية ولوجه لإدارة الشؤون الإدارية.

ما يمكن ملاحظته هو أنّ عديد النصوص ذات علاقة مباشرة بمجال الاستشارة تمت المصادقة عليها أو اتخاذها و هي في صلب إختصاص مجلس النظراء و كانت أيضا تحت السلطة التقديرية لرئيس الحكومة لعرضها على المجلس، لكن لم تتم المبادرة بعرضها و هو ما حال دون إبداء رأي استشاري في الغرض. و من أهم هذه النصوص، القانون المتعلق بالقضاء على العنف ضد المرأة أو الفصل 18 من قانون المالية أو المنشور المتعلق باحترام مبدأ التناصف في التعيين في الوظيفة العمومية و لم يتم كذلك عرض مشروع القانون المتعلق بعطلة الأمومة و الأبوة و كذلك مشروع المرصد الوطني لمكافحة العنف ضد المرأة.

بخصوص متابعة وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن:اقتضى الأمر عدد 626 لسنة 2016 أن تتولى الوزارة المكلفة بالمرأة السهر على متابعة إعداد الخطة الوطنية لإدراج مقاربة النوع الاجتماعي وذلك بالتعاون والتنسيق مع كافة الأطراف المعنية، غير أنه و على مستوى الواقع لم يتم تمكينها من آليات المتابعة خاصة أن تفاعل الوزارات المعنية بالتنسيق ليست دائما في تجاوب حيني.

# على مستوى صلاحيات أعضاء المجلس ممثليّى رئاسة الجمهورية و مجلس النواب

رغم وجود من يمثل مجلس النواب و رئاسة الحكومة في مجلس النظراء فإنّ التزاماتهم تجاه المؤسسات الراجعين لها بالنظر غير واضحة على عكس ممثلي الوزرات، إذ أن الفصل 5 من الأمر عدد 626 لسنة 2016 خصّ فقط المكلف أو المكلفة بمقاربة النوع الاجتماعي بالوزارات بالتفرغ و الفصل 9 الذي ضبط صلاحياته.

→ إنّ إدراج مقاربة النوع الاجتماعي في مؤسستي رئاسة الجمهورية و مجلس نواب الشعب لم يتم
 إعطاؤها نفس الأهمية و اتجه تنقيح الأمر و سحب إدراج مقاربة النوع على إدارة المؤسستين .

# المكلف أو المكلفة بمقاربة النوع الاجتماعي بالوزارات.

رغم وجود التنصيص الصريح على التفرغ التام للمكلف أو المكلفة بمقاربة النوع الاجتماعي بالوزارات، فإن كل الأعضاء و العضوات يشغلون خططا أخرى بوزاراتهم وليسوا في حالة تفرغ

# تثير هذه المسألة صعوبات أهمها:

- جسامة المهام الموكولة للمكلف أو المكلفة بمقاربة النوع الاجتماعي بالوزارات و غياب النجاعة في صورة عدم التفرغ كما أن هذا الأخير يعمل بصفة فردية و لا وجود لفريق يعاضده.
- تهميش دور المكلف أو المكلفة بمقاربة النوع الاجتماعي بالوزارات لغياب رؤية لهذه الخطة والتعريف بها في الوزارة وبروزها في هيكلة الوزارة كمهمة قائمة الذات ،و ذلك لتداخل الأدوار بالنسبة للشخص المكلف بها ،فمحيطه يعترف أكثر بمهمته الأصلية فيما تعبر وظيفة إدراج مقاربة النوع الاجتماعي مسألة ثانوية .
- غياب ثقافة مقاربة النوع بالوزارات و عدم تمكين المكلف أو المكلفة بمقاربة النوع الاجتماعي بالوزارات من الوسائل البشرية و الإحصائية و البيانات و البرامج و المخططات الواجب العمل عليها .
  - عدم التفاعل الإيجابي من قبل مختلف الإدارات بالوزارات و حجب المعلومة عنهم

- عدم تثمين إدراج مقاربة النوع الاجتماعي و اعتبارها غير ذات أولوية في مهمة الوزارات
- عدم النفاذ للمعلومات بالوزارات المعنية و غياب كل آلية ملزمة للتمكين من الاطلاع والمشاركة والاقتراح و الحال أن عمل المكلف أو المكلفة بمقاربة النوع الاجتماعي بالوزارات لا يكون إلا نفاذه لكل البرامج و المخططات و مشاريع القوانين و غيرها ...

#### 2-التحديات

على إثر وقوف المجلس على صعوبات في إنفاذ مقتضيات الأمر عدد 626 لسنة 2016 تمّ إحداث لجنة تعنى باقتراح تعديلات شارك فيها عدد من الأعضاء من بينها خاصة المكلفين بمقاربة النوع وهم ممثلا وزارة المرأة والاسرة والطفولة وكبار السن و ممثلة وزارة الداخلية وممثلة وزارة التربية وممثل وزارة المالية من خلال تقديم مقترحات نابعة من أعضاء المجلس والقيام بصياغتها واقتراح إدراجها في شكل تنقيح لبعض الفصول أو إضافة فصول جديدة مثلما برز من أشغال لجنة مشاريع النصوص الترتيبية و القانونية ، التي تنكب حاليا على اقتراح تنقيحات على الأمر الحكومي المتعلق بمجلس النظراء و تم أيضا إقتراح إحداث :

- لجنة مكلفة بالإعلام والاتصال وتنظيم التظاهرات
  - لجنة الإحصاء وتحليل المعطيات
- لجنة البرمجة ومتابعة توصيات المجلس وتنسيق الخطط القطاعية ومتابعة الإنجاز
  - لجنة التكوين ودعم القدرات.

ومن أهم التحديات على مستوى التكوين هو ضمان استمرار العضوية في تركيبة مجلس النظراء لضمان أثر التكوين على مستوى الوزارات و الهيئات و مكونات المجتمع المدني وذلك على مستوى الأداء والنجاعة و الجدوى.

-تم تسجيل عديد الانجازات بعلاقة بعمل أعضاء المجلس سواء على المستوى القطاعي او الوطني من ذلك مثلا إدراج مقاربة النوع الاجتماعي على المستوى البشري التي انتهت إلى تعيين نساء قائدة طيارات على مستوى البعثات الأممية بوزارة الدفاع كالتي تمت أخيرا بمالي و هي تعد سابقة أولى في تاريخ الوزارة بالنسبة لهذا الصنف من العسكريين و تم كذلك بالنسبة للعسكريات في مجالات متعددة ، و

توخت الوزارة خيارا يقضي بالحفاظ على تمثلية النساء بهذه البعثات الاممية بتعويض نساء بنساء 10.

-تم إرساء ثقافة جديدة في تقبل إدراج مقاربة النوع على مستوى الوزارات فتحولت من "مفهوم مسقط" بالنسبة للبعض إلى "أداة عمل ناجعة" و يتضح ذلك من خلال استيعاب وتقبل بعض الوزارات لمقاربة النوع من خلال دراسة بعض مشاريع الخطط القطاعية إذ اعتمدت مهنية عالية على غرار وزارة الدفاع و وزارة الداخلية و وزارة المرأة و وزارة الوظيفة العمومية و أيضا و على مستوى التخصص وزارة المالية من خلال ورقة العمل التي تم استنباطها في مجال الميزانية المراعية للنوع الاجتماعى.

#### ويعود ذلك إلى الأسباب التالية:

- التكوين الذي تمت برمجته من قبل شركاء وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن للأعضاء وهو تكوين يشمل كل الأعضاء دون استثناء.
- تمتع بعض الوزارات الأخرى بدعم من منظمات أممية جعل من مشروع الخطة القطاعية شاملة و عامة و منزلة كما تستوجبه مستلزمات القطاع.

و من خلال مقترحات الخطط التنفيذية القطاعية تم إدماج كل المحاور المظروفة بالخطة الوطنية وأقلمتها مع القطاع من ذلك مثلا مسألة القضاء على العنف القائم على اساس التمييز بين الجنسين ، إذ تم ترجمته من قبل وزارة الدفاع بالتصدي لمظاهر هذا العنف داخل المؤسسة العسكرية بوضع مشروع آليات للتعريف بهذا العنف و أشكال للقطع مع سياسة الإفلات من العقاب عبر إيجاد سبل للمحاسبة داخل المؤسسة من تدعيم الخلايا المشرفة على الخط الأخضر للتبليغ عن حالات التحرش داخل المؤسسة العسكرية وتدعيمها بأفراد مختصين في التعهد بالنساء ضحايا العنف ورفع تقارير دورية في الغرض.

كما أخذت بعين الاعتبار المقاربة اللامركزية و القطاعية بادراج دعم مشاركة فاعلة للمرأة في التصدي للإرهاب والمساهمة في بث السلم والأمن على المستوى الوطني والجهوي والمحلي من خلال تكوين خلايا صحية مختصة من أطباء وأخصائيين نفسانيين لتنظيم أيام دراسية تحسيسية في مؤسسات التكوين

51

و ذلك حسب تصريح الوزارة على إذاعة شمس ا ف م  $^{10}$ 

العسكرية للإحاطة بحديثي الالتحاق بالمؤسسة العسكرية وخاصة منهم العنصر النسائي وتحسيسهم حول ضرورة التوقي من كل أشكال الاستقطاب والتصدي للإرهاب من أجل استدامة السلم والأمن المجتمعي.

و تم إرداف المخطط الاقتصادي والاجتماعي بمشاريع وبرامج عمومية تعتمد مقاربة النوع الإجتماعي تمت ترجمتها إلى إجراءات و أنشطة لصيقة بالبيئة القطاعية 11.

أما وزارة الداخلية فاعتمدت كذلك مقاربة دامجة أيضا بإحداث فرق عمل متخصصة منها تشكيل هيئة القيادة المكلفة بمتابعة إنجاز الخطة القطاعية لإدماج مقاربة النوع الإجتماعي بالوزارة والإتفاق على وضع برنامج عمل يعتمد على مقاربة تشاركية تراعي خصوصية هذه الوزارة وتضمن تشريك مختلف الهياكل و الأطراف الفاعلة بما في ذلك الطرف النقابي سواء في مرحلة إعداد الخطة أو في مرحلة تنفيذها مع ضبط رزنامة تضمن إستكمال الأشغال في آجال معقولة، وتمت التوصية بتشكيل خلايا قطاعية ولجان فنية.

وفي إطار التخصص و الجدوى على المستوى القطاعي فحسب بل أيضا على مستوى سياسات الحكومة المالية ،قام المكلف بإدماج مقاربة النوع الاجتماعي بوزارة المالية بالدفع نحو إصدار مذكرة حول مشروع تركيز الميزانية المراعية للنوع الاجتماعي ، و ذلك في إطار الحرص على تنفيذ خطة العمل الوطنية لإدماج ومأسسة مقاربة النوع الاجتماعي ستنطلق وزارة المالية في تركيز هذا النموذج من الميزانية تدريجيا.إذ سيتم اعتماد نفس منهجية تركيز منظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف ونفس الآليات المتاحة حاليا في هذا الإطار وذلك بقيادة الوحدة المركزية للتصرف في الميزانية حسب الأهداف بوزارة المالية.

و أبرزت المذكرة أهم المراحل لتركيز هذا المشروع من خلال الاستثمار في انجازات سابقة و البناء علها بخصوص بقية الهياكل .و تم خلال الفترة المنقضية التواصل مع مختلف الهياكل المعنية بهذا المشروع (وزارة المرأة، المعهد الوطني للإحصاء، المركز البحوث والدراسات والتوثيق والإعلام حول المرأة...) والتي من شأنها المساهمة بطريقة فاعلة في إنجاحه وسيتم الانطلاق في التجربة على مستوى ستة وزارات

« Les besoinssexo- spécifiques » و إنجاز بحث حول مدى إستجابة المعدات والتجهيزات للحاجيات الخصوصية حسب الجنس. Lesbesoinssexo- spécifiques »

<sup>11</sup> منها مثلا إنجاز بحث وتدقيق داخلي حول الحاجيات الخصوصية للمرأة في مجال البنية التحتية والتجهيزات خلال الأعمال العادية للوحدات العسكرية بشتّى الثكنات وخاصة بالنسبة للأعمال الميدانية.و إستغلال نتائج هذا البحث وإعداد مخطط عمل منهجي وإتباع برنامج بنية أساسية تأخذ بعين الإعتبار مقاربة النوع الإجتماعي.

نموذجية وهي وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وزارة التربية، وزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية، وزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزارة الصحة العمومية.

و تتمثل هذه المراحل الأساسية المقترحة لتركيز المنظومة بالنسبة لسنة 2019:

- 1. إعداد واقتراح إستراتيجية عمل لتركيز الميزانية المراعية للنوع الاجتماعي في نفس سياق تركيز منظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف،
- 2. إدراج أحكام خاصة بتركيز الميزانية المراعية للنوع الاجتماعي بمنشور إعداد ميزانية الدولة لسنة 2020،
- 3. الانطلاق في التركيز الفعلي للميزانية المراعية للنوع الاجتماعي بالوزارات النموذجية المذكورة سابقا
- 4. إعداد دليل مرجعي للميزانية المراعية للنوع الاجتماعي اعتمادا على التجارب النموذجية وتحديد الأدلة المنهجية الخاصة بمنظومة التصرف في الميزانية حسب الأهداف التي سيتم مراجعتها قصد إدراج مفاهيم خاصة بالنوع الاجتماعي تدريجيا
- 5. إعداد برنامج تواصل حول مشروع الميزانية المراعية للنوع الاجتماعي والانطلاق في تنفيذه.

يعتبر التحسيس والتكوين في هذا المجال ذو أهمية بالغة ،لذا سيتم إعداد مخطط تكويني في الغرض لمختلف الأطراف المتدخلة قصد تمكينها من الآليات الكفيلة بتركيز الميزانية المراعية للنوع الاجتماعي في أقرب الآجال.

و تعمل الوزارة على دعم قدرات المستهدفين بالميزانية المراعية للنوع الاجتماعي وإنجاح المشروع خاصة في ميدان التكوين في مجال النوع الاجتماعي لفائدة إطارات من بين وزارتي الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزارة التجهيز والإسكان والتهيئة الترابية ثم الانطلاق في إنجاز تشخيص معمق لمختلف البرامج التي تم اختيارها للانطلاق في التجربة ، وذلك بدعم للبرنامج والمتمثلين في ONU femme والاتحاد الأوروبي .

-أصبح هناك طلب تكوين في مجال مقاربة النوع الاجتماعي للتمكن من السيطرة على ملفات تعرض على كل الاعوان بعلاقة بصلاحيات الوزارات. علما وأن تبادل الخبرات بين مختلف الهياكل و مواءمة

الخزان البشري للتأقلم مع أهداف الخطة الوطنية في إطار حوكمتها منفذا لتكريس فعلي و ناجع لمقاربة النوع الاجتماعي .

- على المستوى الوطني يعد إصدار المنشور عدد 29 بتاريخ 19 نوفمبر 2018 المتعلق باعتماد التناصف في التعيين في الوظائف إنتصارا لإدراج هذه المقاربة و أصبح بالتالي رئيس الادارة مقيدا بهذا المنشور عند التعيين في الخطط الوظيفية وهو ما سيقلص من الفجوة بين الجنسين على مستوى اعتلاء النساء مراكز صنع القرار ويعبر هذا التمشي عن التزامات الدولة على مستوى النصوص القانونية و التي تترجم واقعيا بسياسات حكومية أو محلية تأخذ شكل برامج لها علاقة مباشرة بواقع النساء في تونس لذا وجب أن يضطلع أعضاء المجلس باليقظة التامة في متابعة هذه النصوص و طلب الاطلاع عليها وإبداء الرأي الذي يبقى غير ملزم لكنه عندما يصدر عن مجلس متعدد التمثيلية و صاحب تكوين متخصص تكون لها قيمة معنوية تؤدي غالبا إلى تبنيه .

- فيما يتعلق بتركيز الخطط التنفيذية القطاعية و بالنظر إلى التفاوت الملاحظ على مستوى الوزارات ، فإنّه و الى حد تقديم هذا التقرير لم تتم المصادقة من مجلس النظراء على أي خطة تنفيذية قطاعية و في المقابل هناك عدة مشاريع تم إعدادها منها من اكتفى برسم الأهداف و سبل التحرك و منها من قام بترجمة كل الأهداف و الآثار التي تبنى وفق مخرجات إلى برامج و خطط و موارد مالية و مؤشرات تقييم تتم خلال سنتي 2019 و 2020 . يتضح أن المقاربة المعتمدة كانت ترجمة لتوجهات المخطط الوطني حسب أولويات كل وزارة و إمكانياتها وخاصة تخصصها . و لتسهيل هذه المهمة قامت وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن من خلال الكتابة القارة بالمجلس بصياغة ومراجعة النسخة المطبوعة للخطة الوطنية لإدماج ومأسسة النوع الاجتماعي التي اعتمدت كذلك مسحا لكل المحاور و الذي ستتم ترجمته إلى برامج و مخططات مع وضع معايير التقييم .

في إطار اختلاف المقاربات و أخذا بعين الاعتبار مبدأ مساواة الجميع أمام السياسات العمومية فمن المتجه القيام بدعم للوزارات يؤخذ فيها مؤشرات التطور في تقبل مقاربة النوع الاجتماعي ، و إعادة ترتيب الدورات التكوينية على ضوئه .

كما أنّ التحدي الاكبر في نجاح هذه الخطط يبقى أثرها الواقعي في الحياة اليومية للمستهدف بها ، لذا يحتاج أعضاء المجلس إلى التمكن من مؤشرات التقييم و المتابعة وحسن الإنفاذ.

# \* مآل مشاريع الخطط التنفيذية القطاعية

قيد الأمر عدد 626 لسنة 2016 مجلس النظراء عند نظره في الخطة القطاعية التي تعرض بصفة مسبقة على الوزير المعني بآلية المصادقة وهي تعكس سلطة مقيدة لا يمكن للمجلس معها الا التعبير عن موقفه سواء بالقبول أو الرفض ، ولكن من خلال التعاطي التشاركي داخل المجلس يمكن أن يستتبع عرض هذه المشاريع بنقاش أو تحوير لتحسين الورقة دون المساس بجوهرها .

و من أجل ضمان الجدوى تم اقتراح بعث فريق عمل بمجلس النظراء يُعنى بالأساس بهذه الخطط و هي لجنة البرمجة ومتابعة توصيات المجلس وتنسيق الخطط القطاعية ومتابعة الإنجاز

# \*مأسسة مقاربة النوع الاجتماعي على المستوى الهيكلي

من خلال ما تم عرضه سابقا يتضح أن مأسسة النوع الاجتماعي بمختلف الهياكل تسير بدرجات متفاوتة لكن هذا لا يمنع وجود أثر إيجابي على مستوى تقبل المقاربة على المستوى الهيكلي .

#### \*إحداث فرق عمل

تجدر الاشارة أنه و على مستوى تشاركي بين مختلف الوزارات تعنى بالالتزام الدولي بأهداف التنمية المستديمة 2030 و متابعة تنفيذ أهداف التنمية السبعة عشر تم تكوين لجنة متابعة وطنية وتكوين لجان فنية بمختلف الوزارات المعنية وتعيين نقطة اتصال بكل وزارة.

و على مستوى قطاعي تمّ الإنطلاق مثلا في وزارة الداخلية في تشكيل عدد 5 خلايا قطاعية على مستوى الهياكل المعنية بالتشخيص وتكلف هذه الخلايا بتشخيص الواقع الحالي ورصد مظاهر التمييز والصعوبات و إقتراح الحلول و تعرض نتائج أعمالها على هيئة القيادة،

كما قامت لمزيد الإنفاذ و المتابعة تشكيل 10 لجان فنية حسب أهم المحاور الواردة في الخطة الوطنية . وتعرض نتائج أعمالها على هيئة القيادة.

كما اقترحت وزارة الدفاع في إطار متابعة الخطة القطاعية لوزارة الدفاع الوطني و وضع آليات للمتابعة والتقييم من خلال:

■ إرساء مرصد أو قاعدة بيانات على مستوى وزارة الدفاع الوطني تعمل على متابعة مؤشرات تطور إدماج مقاربة النوع الإجتماعي بالمؤسسة العسكرية،

مزید تفعیل دور هیاکل الرقابة بوزارة الدفاع الوطني على مستوى حمایة المرأة من التحرش الجنسي وكل أشكال العنف والعمل على تحقیق مبدأ المساواة بین الجنسین في أداء كل المهام الأمنیة والمهام ذات الطابع العملیاتي داخل المؤسسة العسكریة.

# \*سبل التعاون في غياب فرق العمل

في غياب فرق عمل متخصصة يبقى دور وزارة المرأة والطفولة وكبار السن مهما في ايجاد الدعم التقني للوزارات المعنية إذ تبين من كل التقارير ان الوزارة كانت هي الدعامة لتحقيق نتائج على المستوى الواقعي ، كما أنّ إيجاد خارطة طريق للتعاطي مع الخطط القطاعية التنفيذية من شأنها أن تيسر مهام كل وزارة و تجعل الطريق لتحقيق أهداف الخطة الوطنية أكثر يسرا .

و برز هذا الدور من خلال ما جاء بتقرير ممثلة وزارة التنمية و الاستثمار و التعاون الدولي لما أقرت بوجود التنسيق مع وزارة المرأة والطفولة وكبار السن على وضع السياسات العامة في هذا المجال وتحديد البرامج ومتابعة تنفيذها في إطار مخطط التنمية والميزان الاقتصادي والحرص على ضمان إدراج النوع الاجتماعي.

و تكرر هذا التنسيق مع جميع الوزارات الأخرى بما فيها وزارات النقل و أملاك الدولة و الشؤون العقارية و المالية و السياحة و الوظيفة العمومية و غيرها من الوزارات خاصة و أنّ الكتابة القارة لوزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن قد أكدوا قيامهم بالتنسيق بين مختلف أعضاء المجلس قصد وضع خطط و رؤى مشتركة.

كان للمكلفين بإدراج مقاربة النوع تدخل ذو قيمة مضافة على مستوى الوزارات فقد تقاطعت مهامهم الادارية12 مع تلك المعنية بادراج مقاربة النوع و كانوا من بين المتتبعين للنصوص القانونية التي تعنى بالقطاع و قد تم الاقتراح كما هو الحال في وزارة المرأة والأسرة والطفولة وكبار السن ووزارة الاستثمار و التعاون الدولي و الدفاع و الداخلية المتابعة مع الحرص عند إبداء الراي في النصوص التشريعية التي يتم عرضها على الإدارة العامة على مدى احترام مقاربة النوع الاجتماعي مع إنجاز ومتابعة مؤشرات القطاعات المكلفة بها وفق مقاربة النوع الاجتماعي خاصة فيما يتعلق بالطفولة والتربية والتعليم العالى وحقوق الإنسان ضمن المعايير في نظام "تبويب" المتعلق بتبويب

<sup>12</sup> المكلفة بالنوع الاجتماعي في وزارة الاستثمار هي في الان نفسه مديرة عامة للإدارة العامة للتعليم والمواطنة و بالتالي فإن تتبعها لملف مقاربة النوع جعل منها حريصة في مجال تخصصها الاداري إلى الدفع نحو المأسسة

المشاريع العمومية المقترحة للتمويل في إطار ميزانية الدولة حسب الأولوية الوطنية والقطاعية وتم الحرص ضمن اللجنة المكلفة بهذا المشروع على ضرورة الأخذ بعين الاعتبار مدى احترام مقاربة النوع الاجتماعي في تحديد الأولويات وتمت الموافقة على ذلك.

# 1-3- مقترحات و توصيات لتطوير سياسة الحكومة في إدراج مقاربة النوع الإجتماعي

إن الإرادة السياسية لرئاسة الحكومة ارتأت أن تستند مباشرة إلى مقتضيات الدستور و تُحدث هيكلا استشاريا يجد أساسه في الهدف الدستوري الرامي إلى تحقيق المساواة بين الجنسين من خلال اعتماد مقاربة النوع الاجتماعي في مجالات متعددة و ذلك بالتوجه نحو تحويل الأحكام القانونية إلى أفعال مؤثرة في الواقع بأخذ مبادرة في إصدار أمر يحدث هيكلا إداريا يعكس الأهداف الدستورية و المتمثلة في "المساواة" و"تكافؤ الفرص بين المرأة والرجل".

#### الآليات القانونية الكفيلة بتسهيل عمل المجلس على المستوى الهيكلى بخصوص تركيبة المجلس

مزيد الانفتاح و التنوع يتجه العمل على تفعيل أحكام الفصل 4 فقرة أخيرة من الأمر عدد 262 لسنة 2016 و ذلك بدعوة بعض الهيئات العمومية المستقلة التي تتقاطع اختصاصاتها مع صلاحيات المجلس لحضور اجتماعات المجلس و الاستئناس بآرائهم و طرح ما يمكن من إمكانات للتعاون قصد تطوير و معاضدة عمل المجلس .

## على مستوى نجاعة التركيبة:

⇒ يتجه توضيح مهام ممثلي الهياكل العمومية بالمجلس و إن كانوا معنيين بموجب تمثيلهم بمجلس النظراء بإدراج مقاربة النوع الاجتماعي بالهيئات الراجعين إلها بالنظر أو أن تواجدهم لا يتعدى الدعم اللوجستي بما لهم من خبرة في مجال حقوق النساء و ضرورة استعمال ما يتوفر لديهم من إمكانات و توجيها لخدمة أهداف المجلس.

- بخصوص ضمان الحضور و الالقرام بالنسبة للأعضاء و ضرورة الالقرام بهذه المهمة التي تستوجب دوام الحضور حتى يتم التنسيق على مستوى كل الوزارات و الهيئات و مكونات المجتمع المدني الممثلة ، فإنه من المتجه :
- → تنقيح الأمر المتعلق بمجلس النظراء اعتبار الغيابات غير المبررة لأكثر من 3 جلسات سببا لرفع طلب من رئيس المجلس للجهة المقترحة (وزير أو الهيئة أو وزيرة المرأة بالنسبة للمجتمع المدني) لتعويضه بعضو أخر.
- ⇒ يتّجـه إصدار منشـور مـن رئاسـة الحكومـة يتضـمن تعليمـات بضـرورة تمكـين المكلـف أو المكلفـة بمقاربـة النـوع الاجتمـاعي بـالوزارات مـن كـل المعلومـات التي لهـا علاقـة بحسـن أداء مهامـه المضـبوطة بـالأمر عـدد 626 لسـنة 2016 و التأكيـد على ضـرورة تعـاون كـل الإدارات والمؤسسـات الراجعـة بـالنظر للـوزارة المهنيـة معـه/ا و ذلـك في آجـال معقولـة و حسـب حاجيات العمل من خلال النفاذ إلى:
  - -البرامج والمشاريع والمخططات الراجعة للوزارة حتى تُقدم المقترحات.
- البرامج والمشاريع ذات العلاقة بالمساواة بين الجنسين وتكافؤ الفرص بين الجنسين قصد تقييمها
- -الإعلام و النفاذ لمشاريع النصوص القانونية (تشريعية وترتيبية) قصد التمكين من المشاركة فها.
- ⇒ يتجـه إحـداث وحـدات أو خلايـا بـالوا زارت تُعنى بـإدراج مقاربـة النـوع الاجتمـاعي وإلحاقهـا بـديوان الـوزير المعني مباشـرة ويترأسـها عضـو مجلـس النظـراء للمسـاواة وتكـافئ الفرص بين المرأة والرجل.
- ⇒ يتجه وضع الأليات الكفيلة باستمرارية و ديمومة مقاربة النوع الاجتماعي داخل الوزارة بصرف
  النظر عن الشخص المعين بمجلس النظراء و ذلك بمأسستها في الوزارة .

- ⇒ يتجه نشر ثقافة المساواة وإدراج مقاربة النوع في كل الإدارات بكل وزارة دون استثناء و عدم احتكارها من قبل المهيكل المحدث في الغرض.
  - → ضرورة القيام بدراسة جدوى و الاطلاع على تجارب مقارنة.
- ⇒ بالنظر إلى ضبابية مركز ممثلي و ممثلات المجتمع المدني و لضمان أكثر شفافية و وضوح في مهامهم من الضروري مزيد توضيح دورهم و العمل على وضع الآليات المناسبة بما يساعد ممثلها على القيام بمهامهم و كذلك بيان التزاماتهم .

# الفهرس

# توطئة

# كلمة الافتتاح

الباب الأول: التعريف بمجلس النظراء للمساواة وتكافؤ الفرص بين المرأة والرجل

- الإطار القانوني: الإحداث والمهام
- صلاحيات مجلس النظراء للمساواة وتكافؤ الفرص
  - النظام الداخلي: اجتماعات المجلس

الباب الثاني: أنشطة مجلس النظراء للمساواة وتكافؤ الفرص

- المصادقة على الخطة الوطنية لإدماج مقاربة النوع الاجتماعي
- مؤشرات قيس أداء الخطة الوطنية لإدراج مقاربة النوع الاجتماعي
  - التكوين واليات دعم قدرات أعضاء مجلس النظراء للمساواة وتكافؤ الفرص بين المرأة والرجل.

# الباب الثالث :اعتماد مقاربة النوع الاجتماعي على مستوى الوزارات والمؤسسات

- 1- إدراج مقاربة النوع الاجتماعي على مستوى الوزارات
  - التخطيط والبرمجة
    - المجال القانوني
  - مجال البرامج الوطنية والجهوية
    - على مستوى الميزانيات
  - 2 مسار إدراج مقاربة النوع الاجتماعي
  - الباب الرابع: تقييم مسار إدراج مقاربة النوع الاجتماعي
    - النقائص
    - التحديات
    - التوصيات

Ce rapport est préparé dans le cadre de l'assistance technique « Renforcer les capacités de MFFES et ses partenaires étatiques et non étatiques pour contribuer à la réalisation de l'égalité entre les femmes et les hommes en Tunisie». Projet N° ENI/2018/396-025

#### Clause de non responsabilité

Le contenu de cette publication relève de la seule responsabilité du contractant et ne doit en aucun cas être considéré comme reflétant l'avis de l'Union européenne.



Ce projet est financé par l'Union européenne



Ce projet mis en œuvre par GFA Consulting Group GmbH /

**CILG-VNG International**